IAEA
تسخير الذرة من أجل السلام

المؤتمـــر العـــام

GC(59)/RES/12
أيلول/سبتمبر ٢٠١٥

توزيع عام
عربي
الأصل: انكليزي

الدورة العادية التاسعة والخمسون

البند ١٧ من جدول الأعمال
(الوثيقة GC(59)/25)

تعزيز أنشطة الوكالة المتعلِّقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها

قرار اعتُمِد يوم ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ خلال الجلسة العامة التاسعة

ألف-
التطبيقات النووية في غير مجالات القوى

١-
عام

إنَّ المؤتمر العام،

(أ) إذ يلاحظ أنّ أهداف الوكالة حسبما نصَّت عليها المادة الثانية من نظامها الأساسي تشمل "تعجيل وتوسيع مساهمة الطاقة الذريّة في السلام والصحة والازدهار في العالم أجمع"،

(ب) وإذ يلاحظ أيضاً أنّ وظائف الوكالة المنصوص عليها في النظام الأساسي، حسبما جاء تحديدها في الفقرات ألف-١ إلى ألف-٤ من المادة الثالثة، تتضمَّن تشجيع البحث والتطوير وتعزيز تبادل المعلومات العلميّة والتقنيّة وتدريب العلماء والخبراء في ميدان الاستخدامات السلميّة للطاقة الذريّة، مع إيلاء الاعتبار الواجب لاحتياجات البلدان النامية،

(ج) وإذ يشير إلى الاستراتيجيّة المتوسِّطة الأجل للفترة ٢٠١٢-٢٠١٧ كدليل إرشادي ومُدخَل في هذا الصدد،

(د) وإذ يشدِّد على أن العلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها تتناول طائفة عريضة من الاحتياجات الإنمائية البشرية الاجتماعية والاقتصادية الأساسية للدول الأعضاء وتسهم في تلبيتها، في مجالات مثل الطاقة، والمواد، والصناعة، والبيئة، والأغذية، والتغذية والزراعة، والصحة البشرية، والموارد المائية، وإذ يلاحظ أن دولاً أعضاء عديدة، نامية ومتقدمة النمو، تجني منافع من تطبيق التقنيات النووية في جميع المجالات الواردة أعلاه،

(هـ) وإذ يدرك التزام منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو) بالترتيبات المنقَّحة بشأن عمل الشعبة المشتركة بين الفاو والوكالة لاستخدام التقنيات النووية في الأغذية والزراعة، الموقَّعة في عام ٢٠١٣، والإطار الاستراتيجي للفاو للفترة ٢٠١٠-٢٠١٩، وكذلك غاياته الاستراتيجية الجديدة الخمس، وهذه كلها توفر الأساس لتعاون وثيق وفعال مع جهات من بينها الوكالة من خلال البرنامج المشترك بين الفاو والوكالة لاستخدام التقنيات النووية في مجال الأغذية والزراعة، وإذ يحيط علماً بدعم الفاو لمواصلة التعاون مع الوكالة من خلال هذا البرنامج المشترك،

(و) وإذ يقدِّر دعم الشعبة المشتركة بين الفاو والوكالة لمكافحة تفشي حمى الإيبولا وإنفلونزا الطيور في أفريقيا،

(ز) وإذ يلاحظ أن الجمعية العامة للأمم المتحدة طلبت من الدول والمنظمات الدولية، في القرار ٢٩٢/٦٤، أن توفر الموارد المالية وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا، من خلال المساعدة والتعاون الدوليين، لا سيما للبلدان النامية، بُغية زيادة الجهود الرامية إلى توفير مياه شرب مأمونة ونظيفة ويسهل الحصول عليها وميسورة التكلفة وإتاحة المرافق الصحية للجميع،

(ح) وإذ يشير إلى جدول أعمال التنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥ واتفاق الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على إطلاق أهداف التنمية المستدامة، وإذ يسلِّم بأهمية أنشطة الأمانة التي تلبي هدف تعزيز التنمية المستدامة وحماية البيئة، وإذ يؤيِّد تلك الأنشطة،

(ط) وإذ يسلِّم بنجاح تقنية الحشرة العقيمة في كبح أو استئصال الدودة الحلزونية وذباب تسي تسي وشتى أنواع ذباب وعثة الفاكهة التي يمكن أن تسبب آثارا اقتصادية كبيرة،

(ي) وإذ يؤكد دور العلوم والتكنولوجيا والهندسة المهم في تعزيز الأمان والأمن النوويَّين والإشعاعيين، والحاجة إلى تسوية قضايا التصرف في النفايات المشعة بطريقة مستدامة،

(ك) وإذ يقرُّ بإمكانية إحراز تقدُّم في الاستخدام السلمي للطاقة الاندماجية من خلال زيادة الجهود الدولية وبالتعاون النشط من جانب الدول الأعضاء والمنظمات الدولية، مثل فريق مشروع المفاعل التجريبي الحراري النووي الدولي، المهتمّة بالمشاريع المتصلة بمجال الاندماج، وإذ يحيط علماً بمؤتمر الوكالة الخامس والعشرين بشأن الطاقة الاندماجية الذي يُعقَد مرة كل سنتين والذي عقد في الاتحاد الروسي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، وإذ يقدِّر الجهود التي بُذلت في قيادة تجارب محطة قوى الاندماج الإيضاحية ومؤتمرات الوكالة بشأن الطاقة الاندماجية التي تُعقد مرة كل سنتين،

(ل) وإذ يسلِّم بدور معجِّلات الحُزم الأيونية والمصادر الإشعاعية السينكروترونية على صعيد البحوث والتطوير في علوم المواد والعلوم البيئية والعلوم البيولوجية والحياتية والتراث الثقافي،

(م) وإذ يحيط علماً بوثيقة *"استعراض التكنولوجيا النووية لعام ٢٠١٥"* (الوثيقة GC(59)/INF/2)،

(ن) وإذ يدرك مشاكل الملوِّثات الناجمة عن الأنشطة الحضرية والصناعية، وإمكانية استخدام المعالجة الإشعاعية للتصدّي لبعضها، بما في ذلك مشكلة مياه الصرف الصناعية، وإذ يلاحظ المبادرة التي اتخذتها الوكالة لدراسة استخدام التكنولوجيا الإشعاعية في معالجة مياه الصرف واستصلاح الملوِّثات في الدول الأعضاء عن طريق أنشطة بحثية منسَّقة،

(س) وإذ يحيط علماً بالإمكانية العالية لحُزم الإلكترونات كمصدر للإشعاع بغرض معالجة المواد والملوِّثات، وإذ يقرُّ بالنتائج المشجِّعة المحقَّقة من خلال المشاريع البحثية المنسَّقة ذات الصلة،

(ع) وإذ يسلِّم بتزايد استخدام النظائر المشعّة والتكنولوجيا الإشعاعية في ممارسات الرعاية الصحية، وتحسين المحاصيل، وحفظ الأغذية، وإدارة العمليات الصناعية، واستحداث مواد جديدة، والعلوم التحليلية، والتطهير والتعقيم، وتقييم آثار التغير المناخي،

(ف) وإذ يلاحظ التوسُّع في استخدام التصوير المقطعي بالانبعاث البوزيتروني، والتصوير المقطعي بالانبعاث البوزيتروني-التصوير المقطعي الحاسوبي، والمستحضرات الصيدلانية الإشعاعية المحضَّرة في المستشفيات، وإذ يدرك أيضاً أن الأمانة أحاطت علماً باستنتاجات وتوصيات الاجتماع التقني حول مستقبل الطب النووي والتصوير التشخيصي الذي عُقد في عام ٢٠١٤، وبأنها تبذل جهوداً لتنفيذ التوصيات ذات الأولية العالية في إطار برنامج الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧،

(ص) وإذ يلاحظ أهمية توافر الموليبدينوم-٩٩ لأغراض التشخيص والعلاج الطبيين، وإذ يسلِّم مع التقدير بالجهود التي تبذلها الوكالة، بالتنسيق مع المنظمات الدولية الأخرى والدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين، لتيسير إمداد موثوق بالموليبدينوم-٩٩ من خلال دعم تطوير قدرات الدول الأعضاء على إنتاج الموليبدينوم-٩٩ والتكنيتيوم-٩٩ شبه المستقر غير القائم على استخدام اليورانيوم الشديد الإثراء، لتلبية احتياجاتها المحلية وللتصدير، حيثما يكون ذلك مجدياً من الناحيتين التقنية والاقتصادية، بما في ذلك إجراء البحوث حول الطريقة البديلة القائمة على استخدام المعجِّلات لإنتاج التكتينيوم-٩٩/الموليبدينوم-٩٩،

(ق) وإذ يدرك المبادرات التعاونية الجديدة التي نشأت لتوفير خدمات التشعيع بواسطة المفاعلات، وأوجه التقدُّم المهمة المفاد عنها في استحداث مرافق جديدة لإنتاج الموليبدينوم-٩٩ وتوسيع المرافق القائمة، والاهتمام المستمر من جانب بلدان عديدة بإنشاء مرافق لإنتاج الموليبدينوم-٩٩ غير القائم على استخدام اليورانيوم الشديد الإثراء من أجل تلبية الاحتياجات المحلية وللتصدير و/أو للاستخدام كقدرات احتياطية جزئية، وإذ يلاحظ مع التقدير مبادرة عقد حلقة عمل عن إنتاج الموليبدينوم-٩٩ من خلال التنشيط النيوتروني في الهند،

(ر) وإذ يقرُّ بالاستخدامات المتعددة لمفاعلات البحوث كأدوات قيِّمة في ميادين من بينها التعليم والتدريب، والبحوث، وإنتاج النظائر المشعة، واختبار المواد، وكذلك كأداة تعلُّم للدول الأعضاء التي تنظر في الأخذ بالقوى النووية،

(ش) وإذ يدرك أنه سيلزم قدر أكبر من التعاون الإقليمي والدولي لضمان تيسير إمكانية الوصول إلى مفاعلات البحوث على نطاق واسع، بالنظر إلى أن مفاعلات البحوث الأقدم تجري الاستعاضة عنها بمفاعلات متعددة الأغراض أقل عددا، بما يؤدي إلى انخفاض في عدد المفاعلات العاملة، وإذ يلاحظ مع التقدير دعم الأمانة المتكامل والمنهجي للبلدان التي تستهل أول مشاريعها للمفاعلات البحثية،

(ت) وإذ يدرك أنشطة الشبكة التحليلية لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي التي تتألف من معاهد وطنية لسلامة الأغذية في ٢٠ بلداً في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، لمعالجة قضايا التلوث الغذائي ولتحسين سلامة الأغذية والبيئة، وما يجلبه ذلك من فوائد صحية وتجارية واقتصادية،

(ث) وإذ يلاحظ مع القلق أن مفاعلات تريغا (TRIGA) التي يبلغ عددها ٣٨ مفاعلاً على صعيد العالم ستتأثر سلبا بعدم قدرة المورّد الوحيد لوقود تريغا على ضمان إمداد طويل الأجل لهذا الوقود بالنظر إلى ضَعف القيمة التجارية لهذه الإمدادات،

(خ) وإذ يسلِّم بأهمية الأجهزة النووية في رصد الإشعاعات النووية والمواد النووية في البيئة، وإذ يلاحظ مع التقدير جهود تطوير أجهزة لرصد النشاط الإشعاعي السطحي وتوفير الخدمات للدول الأعضاء التي تطلبها لرسم خرائط لأراضيها،

(ذ) وإذ يعترف بالحاجة إلى زيادة قدرة الدول الأعضاء على استخدام التقنيات النووية المتقدّمة في التدبير العلاجي للأمراض – بما فيها السرطان – وإذ يدرك ضرورة استحداث مؤشّرات أداء لقياس هذه القدرة،

(ض) وإذ يسلِّم بأن استعراضات النظراء الخارجية المستقلة، كجزء من برنامج شامل لضمان الجودة، هي وسيلة فعالة لتحسين جودة ممارسة الطب الإشعاعي، وإذ يقدِّر الجهود التي تبذلها الأمانة في تطوير آليات استعراضات النظراء في مجالات الطب النووي والتصوير الإشعاعي التشخيصي والعلاج الإشعاعي،

(أ أ) وإذ يحيط علماً بالتعاون والشراكة القائمين بين منظمة الصحة العالمية والوكالة، والطلب المتزايد من الدول الأعضاء في مجال التطبيقات النووية الخاصة بالصحة البشرية،

(ب ب) وإذ يلاحظ أن الوكالة جمعت ونشرت بيانات نظيرية بشأن المستجمعات المائية الجوفية والأنهار على صعيد العالم، وأنها تعالج أوجه الترابط بين تغير المناخ وارتفاع تكاليف الأغذية والطاقة والأزمة الاقتصادية العالمية، بهدف مساعدة متخذي القرارات على اعتماد ممارسات أفضل للإدارة المتكاملة للموارد المائية والتخطيط لها،

(ج ج) وإذ يقرُّ بما للوكالة من قدرات فريدة على الإسهام في الجهود العالمية الرامية إلى حماية البيئة البحرية، وإذ يسلِّم بالإسهام المهم لمركز التنسيق الدولي المعني بتحمُّض المحيطات، الكائن في مختبرات البيئة التابعة للوكالة في موناكو، في تنسيق الأنشطة التي تدعم تكوين فهم أفضل للآثار العالمية الناتجة من تحمُّض المحيطات، وإذ يرحب بالدعم المالي والعيني الكبير المقدَّم للمركز من عدد من الدول الأعضاء، بما في ذلك في إطار مبادرة الوكالة للاستخدامات السلمية،

(د د) وإذ يدرك أن الفعاليات التي يرعاها "صندوق الوكالة-جائزة نوبل للسلام المعني بالسرطان والتغذية" قد أدت إلى تزايد الطلبات من الدول الأعضاء للتعاون في مجال تغذية الرُّضع وصغار الأطفال، والوقاية من الأمراض غير المُعدية المرتبطة بالبدانة، وإذ يلاحظ أن الندوة الدولية للوكالة عن فهم سوء التغذية المعتدل لدى الأطفال من أجل القيام بأنشطة تدّخل فعّالة للتصدي له، المعقودة في فيينا، النمسا، في الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٤، أدت إلى تعاون أوثق مع الوكالات الأخرى التي تعمل في مجال سوء التغذية،

(هـ هـ) وإذ يلاحظ مع التقدير الجهود التي تبذلها الأمانة، جنباً إلى جنب مع الدول الأعضاء، في إطار البرنامج والميزانية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، من أجل تخصيص موارد كافية لتحديث مختبرات الوكالة

للتطبيقات النووية في زايبرسدورف بمرافق ومعدات تصلح للغرض تماماً، وضمان توفير أقصى قدر من الفوائد للدول الأعضاء، لا سيما البلدان النامية، من حيث بناء القدرات وتحسين التكنولوجيا،

١- يرجو من المدير العام، وفقاً للنظام الأساسي، أن يواصل، بالتشاور مع الدول الأعضاء، الاضطلاع بأنشطة الوكالة في مجالات العلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها، مع التركيز بصفة خاصة على دعم تطوير التطبيقات النووية في الدول الأعضاء بهدف تعزيز البنى الأساسيّة والنهوض بالعلوم والتكنولوجيا والهندسة من أجل تلبية احتياجات النمو المستدام والتنمية المستدامة في الدول الأعضاء بطريقة مأمونة؛

٢- ويرجو من الأمانة أن تستفيد استفادةً كاملة من قدرات مؤسسات الدول الأعضاء من خلال آليات مناسبة، من أجل توسيع مدى الاستفادة من العلوم والتطبيقات النووية في تحقيق منافع اجتماعية واقتصادية بغية بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية والعمل على تحقيق خطة التنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥؛

٣- ويشدد على أهمية تيسير البرامج الفعالة في ميادين العلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها الرامية إلى تجميع ومواصلة تحسين القدرات العلمية والتكنولوجية للدول الأعضاء، عن طريق المشاريع البحثية المنسقة، داخل الوكالة وبين الوكالة والدول الأعضاء، وعن طريق المساعدة المباشرة، ويحث الأمانة على مواصلة تعزيز بناء القدرات للدول الأعضاء، لا سيما من خلال الدورات التدريبية والمنح الدراسية التدريبية، على الصعيد الأقاليمي والإقليمي والوطني، في ميادين العلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها، ومن خلال توسيع نطاق الأنشطة البحثية المنسقة والمجال الذي تصل إليه؛

٤- وإذ يدرك استخدام التكنولوجيا الإشعاعية في طائفة واسعة من الأحوال في الصناعات، وإذ يحيط علما بأن الملتقى العلمي الذي يُعقد خلال المؤتمر العام التاسع والخمسين لعام ٢٠١٥ هذه السنة يركز على موضوع تطبيقات التكنولوجيا الإشعاعية في الصناعة، يحث الأمانة على الإبلاغ بمنافع مختلف تطبيقات التكنولوجيات النووية التي يمكن أن تفيد الدول الأعضاء؛

٥- ويرجو من الأمانة أن تنظّم، بالتشاور الوثيق مع الدول الأعضاء، مؤتمراً وزارياً في عام ٢٠١٨ حول العلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها للاستخدامات السلمية، وإتاحتها للدول الأعضاء عبر برنامج الوكالة للتعاون التقني، مع إبراز مساهمتها المستقبلية في التنمية المستدامة؛

٦- ويحثّ الأمانة على أن تواصل بذل الجهود التي تساهم في تحقيق فهم أوسع وتكوين منظور متوازن جيدا لدور العلوم والتكنولوجيا النوويّة في التنمية العالمية المستدامة، بما في ذلك التزامات كيوتو، والجهود التي ستُبذل في المستقبل للتصدي لتغيّر المناخ؛

٧- ويرحب بجميع المساهمات التي أعلنتها الدول الأعضاء، بما في ذلك مبادرة الوكالة للاستخدامات السلمية، بصفة مساهمات خارجة عن الميزانية للوكالة؛

٨- ويرجو من الأمانة أن تواصل معالجة ما تم تحديده من احتياجات ومتطلَّبات ذات أولوية للدول الأعضاء في مجالات العلوم والتكنولوجيا النوويّة وتطبيقاتها، بما في ذلك التطبيقات النووية المتعلقة بالأغذية والزراعة، مثل الزراعة الذكية مناخيا، واستخدام تقنية الحشرة العقيمة لإنشاء مناطق خالية من ذباب تسي تسي ومن أجل مكافحة البعوض الناقل لمرض الملاريا وذباب الفاكهة المتوسطي، والتطبيقات الفريدة للنظائر في اقتفاء أثر امتصاص المحيطات لثاني أكسيد الكربون على الصعيد العالمي وما ينتج عن ذلك من تداعيات زيادة

الحموضة على النظم الإيكولوجية البحرية، واستخدام النظائر والإشعاعات في إدارة المياه الجوفية وفي التطبيقات المتعلِّقة بالصحة البشرية، بما في ذلك تطوير العقاقير وبذل مزيد من الجهود المحددة من خلال برنامج العمل من أجل علاج السرطان، وفي استخدام السيكلوترونات ومفاعلات البحوث والمُعجِّلات لإنتاج المستحضرات الصيدلانية الإشعاعية، واستخدام التكنولوجيا الإشعاعية في استنباط مواد جديدة، وكذلك في معالجة مياه الصرف وغازات المداخن وغيرها من الملوثات الناتجة من الأنشطة الصناعية؛

٩- ويحيط علماً مع التقدير بالجهود المستمرة التي تبذلها الأمانة مع الدول الأعضاء الأطراف في الاتفاق التعاوني الإقليمي للبحث والتنمية والتدريب في مجال العلم والتكنولوجيا النوويين (الاتفاق التعاوني الإقليمي) لآسيا والمحيط الهادئ، ولا سيما الهند، لدعم التدبير العلاجي للسرطان بتطوير تطبيق للهواتف الذكية سيمكِّن فنيي التدبير العلاجي للسرطان من تنسيق الاتصالات بشأن تحديد مراحل السرطان، ويشجع الأمانة على استخدام أدوات تكنولوجيا المعلومات بطريقة مماثلة في مجالات أخرى من التطبيقات النووية؛

١٠- ويحث الأمانة على بحث استخدام المعجلات الإلكترونية النقالة في تطبيقات التكنولوجيا الإشعاعية وتيسير العمليات الإيضاحية الميدانية في الدول الأعضاء المهتمة؛

١١- ويسلِّم بمساهمة شبكة فيتلاب (VETLAB) في تعميم استخدام التقنيات النووية لتشخيص ومكافحة حمى الإيبولا وإنفلونزا الطيور في غرب أفريقيا، ويحث الأمانة على مواصلة زيادة هذه الجهود؛

١٢- ويرجو من الأمانة أن تواصل، بالتعاون مع الدول الأعضاء، تطوير الأجهزة المناسبة وتوفير الخدمات، للدول الأعضاء التي تطلبها، لأجل الرسم السريع والاقتصادي لخرائط النشاط الإشعاعي على سطح كوكب الأرض؛

١٣- ويحث الأمانة على مواصلة تنفيذ الأنشطة التي من شأنها أن تساهم في تأمين وتعزيز قدرات إنتاج الموليبدينوم-٩٩/التكنيتيوم-٩٩ شبه المستقر، بما في ذلك في البلدان النامية، في إطار جهد يرمي إلى كفالة أمن إمدادات الموليبدينوم-٩٩ لمستخدميه على نطاق العالم، ويحث كذلك الأمانة على مواصلة عملها على بلوغ هذا الهدف بالتعاون مع سائر المبادرات الدولية، مثل الفريق الرفيع المستوى المعني بأمن إمدادات النظائر المشعة الطبية الذي أنشأته وكالة الطاقة النووية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي؛

١٤- ويرجو من الأمانة أن تقوم، متى ما طلبت ذلك منها الدول الأعضاء المهتمة، بتوفير الدعم التقني للجهود الوطنية والإقليمية المستجدة الرامية إلى إنشاء قدرات إنتاج الموليبدينوم-٩٩ غير القائم على استخدام اليورانيوم الشديد الإثراء، وأن تقدم المساعدة التقنية لتحويل القدرات الإنتاجية الموجودة حاليا إلى استخدام الأساليب غير القائمة على استخدام اليورانيوم الشديد الإثراء، وأن تيسِّر الأنشطة التدريبية، مثل حلقات العمل، لدعم الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي في الإنتاج المحلي للنظائر المشعة الطبية؛

١٥- ويرجو من الأمانة أن تعمل بنشاط مع الدول الأعضاء المهتمة وبمشاركة الخبراء المعنيين على معالجة مسألة توليد وإطلاق نظائر الزينون المشعة عند المصدر؛

١٦- ويرجو من الأمانة أن تعزز الجهود الإقليمية والدولية الرامية إلى ضمان الوصول الواسع النطاق إلى مفاعلات البحوث المتعددة الأغراض القائمة، من أجل زيادة معدلات تشغيل مفاعلات البحوث والاستفادة منها، ويرجو كذلك من الأمانة أن تيسِّر تشغيل هذه المرافق بطريقة مأمونة وفعالة ومستدامة؛

١٧- ويحث الأمانة على مواصلة مساعدة الدول الأعضاء التي تنظر في إنشاء أول مفاعل بحثي لها على تطوير البنية الأساسية بطريقة منهجية وشاملة ومتدرجة تدرجاً ملائماً، وأن توفر مبادئ توجيهية بشأن تطبيقات مفاعلات البحوث بغية مساعدة منظمات الدول الأعضاء على اتخاذ قرارات مستنيرة تكفل الجدوى الاستراتيجية والاستدامة الطويلة الأمد لهذه المشاريع؛

١٨- ويرجو من الأمانة أن تساعد الدول الأعضاء المهتمة على إقامة البنية الأساسية للأمان وعلى إنشاء مراكز إقليمية للتدريب والتعليم في مناطقها، حيثما لا توجد تلك المراكز، من أجل التدريب المتخصص للخبراء في المجالين النووي والإشعاعي، ويرجو من الأمانة أن تستفيد في هذا الصدد من المعلمين المؤهلين من البلدان النامية؛

١٩- ويحث الأمانة على مواصلة الانخراط مع أصحاب المصلحة وعلى تشجيع الصناعة الدولية الخاصة بالإمداد بالوقود من أجل كفالة إمدادات غير متقطّعة وكافية من وقود مفاعلات الأبحاث، بما في ذلك وقود المفاعلات من نوع تريغا (TRIGA)؛

٢٠- ويشجّع الأمانة على مواصلة التعاون مع الدورة التدريبية الإثنا سنوية التي تعقدها الجامعة النووية العالمية بشأن النظائر المشعة، وعلى تعزيز دعمها لمشاركة المتقدمين للالتحاق بهذه الدورة من البلدان النامية؛

٢١- ويرجو من الأمانة أن تعزز أنشطة الوكالة في مجال علوم وتكنولوجيا الاندماج؛

٢٢- وإذ يسلِّم بطابع البيانات النووية الموثوقة المساند لجميع الأنشطة المتصلة بالعلوم والهندسة النووية، يعرب عن تقديره للأمانة لتوفيرها بيانات نووية موثوقة للدول الأعضاء على مدى أكثر من ٥٠ سنة، وكذلك تطوير تطبيق حاسوبي للوصول إلى البيانات النووية من خلال الهواتف المحمولة، ويشجعها على مواصلة هذه الخدمة في المستقبل؛

٢٣- ويدعو إلى دعم الوكالة في وضع مبادئ توجيهية لاعتماد التقنيات والمعدَّات المتقدِّمة في مجال الطب الإشعاعي في الدول الأعضاء النامية؛

٢٤- ويشجع الأمانة على مواصلة تعزيز الشراكة بين الوكالة ومنظمة الصحة العالمية، وبحث إمكانية إرساء تعاون ذي طابع رسمي أكبر، من قبيل برنامج مشترك أو كيان مشترك بين منظمة الصحة العالمية والوكالة؛

٢٥- ويرجو من الأمانة أن تواصل تقديم المساعدة في مجال بناء القدرات اللازمة لضمان الجودة في مجال تطوير المستحضرات الصيدلانية الإشعاعية، وفي مجال نشر مبادئ توجيهية خاصة بالتكنولوجيا الإشعاعية تستند إلى المعايير الدولية لضمان الجودة؛

٢٦- ويشجع الدول الأعضاء على الاستفادة من آليات استعراضات النظراء القائمة في مجال الطب الإشعاعي لتعزيز التشخيص وعلاج المرضى بنوعية عالية؛

٢٧- ويرجو من الأمانة أن تبذل جهوداً مع الدول الأعضاء في تطوير مرافق التشعيع الصناعي، مثل المعجّلات الإلكترونية وملحقاتها، للاستخدام في مجالات من بينها ممارسات الرعاية الصحية، وتحسين المحاصيل، وحفظ الأغذية، والتطبيقات الصناعية، والتطهير والتعقيم، ويطلب كذلك توفير الدعم التقني لاستخدام مفاعلات البحوث في إنتاج المستحضرات الصيدلانية الإشعاعية والنظائر المشعة الصناعية؛

٢٨- ويرجو أيضا أن يتم الاضطلاع بإجراءات الأمانة المتوخّاة في هذا القرار رهناً بتوافر الموارد؛

٢٩- ويوصي بأن تقدِّم الأمانة إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته العادية الستين (٢٠١٦) تقريراً عن التقدم المُحرز في مجالات العلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها.

-٢

دعم حملة الاتحاد الأفريقي لاستئصال ذباب تسي تسي وداء المثقبيات في البلدان الأفريقية (الحملة الأفريقية)

إنَّ المؤتمر العام،

(أ) إذ يذكِّر بقراراته السابقة بشأن دعم حملة الاتحاد الأفريقي لاستئصال ذباب تسي تسي وداء المثقبيات في البلدان الأفريقية (الحملة الأفريقية)،

(ب) وإذ يسلِّم بأنَّ الهدف الرئيسي للحملة الأفريقية هو استئصال ذباب تسي تسي وداء المثقبيات بإقامة مناطق مستدامة خالية من ذباب تسي تسي وداء المثقبيات، باستخدام مختلف تقنيات القمع والاستئصال، مع ضمان استغلال المساحات الأرضية المستعادة استغلالاً مستداماً واقتصادياً، والمساهمة بذلك في تخفيف حدة الفقر وتحقيق الأمن الغذائي،

(ج) وإذ يسلِّم بأنَّ برامج قمع واستئصال ذباب تسي تسي وداء المثقبيات هي أنشطة معقدة تتطلب احتياجات لوجستية كبيرة وتقتضي اتباع نُهج مرنة وابتكارية وقابلة للتكييف في توفير الدعم التقني،

(د) وإذ يسلِّم بأن ذباب تسي تسي ومشكلة داء المثقبيات التي يسبِّبها هذا الذباب يتزايدان ويشكِّلان أحد أكبر المعوقات التي تجابه التنمية الاجتماعية والاقتصادية للقارة الأفريقية، حيث يؤثِّران على صحة البشر والحيوانات الزراعية، ويحدُّان من التنمية الريفية المستدامة، ويتسبَّبان بالتالي في ازدياد الفقر وانعدام الأمن الغذائي،

(هـ) وإذ يسلِّم بأنَّ داء المثقبيات يودي بأرواح عشرات الآلاف من البشر ويقتل ملايين الحيوانات الزراعية سنوياً ويهدد أكثر من ٧٠ مليون نسمة في المجتمعات المحلية الريفية في ٣٩ بلداً أفريقيا، معظمها دول أعضاء في الوكالة،

(و) وإذ يسلِّم بأهمية تطوير نظم إنتاج حيواني أكثر كفاءة في المجتمعات المحلية الريفية المتضررة من ذباب سي تسي وداء المثقبيات من أجل الحد من الفقر والجوع وتشكيل أساس للأمن الغذائي والتنمية الاجتماعية الاقتصادية،

(ز) وإذ يذكِّر بالمقررين AHG/Dec.156 (XXXVI)، و AHG/Dec.169 (XXXVII) الصادرين عن رؤساء الدول والحكومات الأعضاء فيما كان يسمى وقتئذٍ "منظمة الوحدة الأفريقية" (التي تعرف الآن باسم "الاتحاد الأفريقي") بإخلاء أفريقيا من ذباب تسي تسي وبوضع خطة عمل من أجل تنفيذ الحملة الأفريقية،

(ح) وإذ يسلِّم بالأعمال الأساسية التي تقوم بها الوكالة، في إطار برنامجها المشترك بين الفاو والوكالة لاستخدام التقنيات النووية في الأغذية والزراعة، في تطوير تقنية الحشرة العقيمة لاستخدامها في مكافحة ذباب تسي تسي وتقديم المساعدة عن طريق مشاريع ميدانية، مدعومة من صندوق التعاون التقني التابع للوكالة، ترمي إلى إدماج مكافحة ذباب تسي تسي باستخدام تقنية الحشرة العقيمة في الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء من أجل التصدّي بطريقة مستدامة لمشكلة ذباب تسي تسي وداء المثقبيات،

(ط) وإذ يدرك أنَّ تقنية الحشرة العقيمة أثبتت جدواها في إنشاء مناطق خالية من ذباب تسي تسي، عند دمجها مع تقنيات مكافحة أخرى وعند تطبيقها في إطار نهج المكافحة المتكاملة للآفات على نطاق مناطق كاملة،

(ي) وإذ يرحِّب بالتعاون الوثيق المستمر بين الأمانة والحملة الأفريقية، بالتشاور مع منظمات الأمم المتحدة المتخصصة الأخرى المكلَّفة بهذه المهمة، في مجال رفع مستوى الوعي بمشكلة ذباب تسي تسي وداء المثقبيات، وتنظيم دورات تدريبية إقليمية، والقيام، من خلال برنامج الوكالة للتعاون التقني وبرنامج الميزانية العادية، بتقديم المساعدة التنفيذية لأنشطة المشاريع الميدانية، وكذلك تقديم المشورة بشأن إدارة المشاريع ووضع السياسات والاستراتيجيات الداعمة لمشاريع الحملة الأفريقية على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي،

(ك) وإذ يرحِّب باعتماد الخطة الاستراتيجية للحملة الأفريقية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٨ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وإذ يتطلَّع إلى تنفيذها الفعال،

(ل) وإذ يرحِّب بالتقدم الذي أحرزته الحملة الأفريقية في القيام على نحو متزايد – إلى جانب إشراك منظمات دولية مثل الوكالة ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (الفاو) ومنظمة الصحة العالمية – بإشراك المنظمات غير الحكومية أيضًا والقطاع الخاص في معالجة مشكلة ذباب تسي تسي وداء المثقبيات وتعزيز الزراعة المستدامة والتنمية الريفية،

(م) وإذ يرحِّب بالتقدم المحرز في المشروع الذي تدعمه الوكالة لاستئصال ذباب تسي تسي في السنغال وفي المشروع الإثيوبي لاستئصال ذباب تسي تسي من وادي الصدع الجنوبي،

(ن) وتقديراً منه للمساهمات التي يقدِّمها مختلف الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة دعمًا للتصدي لمشكلة ذباب تسي تسي وداء المثقبيات في غرب أفريقيا، ولا سيما المساهمات المقدَّمة من الولايات المتحدة الأمريكية من خلال مشاريع مبادرة الاستخدامات السلمية دعماً لمشاريع مكافحة ذباب تسي تسي وداء المثقبيات في السنغال وبوركينا فاسو،

(س) وإذ يعترف بالتعاون الوثيق المستمر بين الأمانة والمركز الدولي لعمليات البحث والتطوير المتعلقة بتربية الماشية في المناطق دون الرطبة، القائم في بوبو-ديولاسو في بوركينا فاسو، وهو أول مركز متعاون مع الوكالة في أفريقيا في مجال "استخدام تقنية الحشرة العقيمة في المكافحة المتكاملة لتجمعات ذباب تسي تسي على نطاق مناطق كاملة"،

(ع) وإذ يرحِّب بالجهود المبذولة من جانب إدارة التعاون التقني في الوكالة ومن جانب الشعبة المشتركة بين الفاو والوكالة لاستخدام التقنيات النووية في الأغذية والزراعة لدعم الحملة الأفريقية،

(ف) وإذ يرحِّب بالجهود التي تبذلها الأمانة لمعالجة وإزالة العقبات التي تعترض تطبيق تقنية الحشرة العقيمة لمكافحة ذباب تسي تسي في الدول الأعضاء الأفريقية من خلال البحوث التطبيقية وتطوير الأساليب المتَّبعة، سواء داخل الأمانة أو من خلال آلية الوكالة لمشاريع البحوث المنسقة،

(ص) وإذ يقرُّ بالدعم المتواصل الذي تلقته الحملة الأفريقية من الوكالة حسبما جاء في التقرير الذي قدَّمه المدير العام في المرفق ١ بالوثيقة GC(59)/5،

١- يحثُّ الأمانة على مواصلة إيلاء أولوية عالية للتنمية الزراعية في الدول الأعضاء، ومضاعفة جهودها الرامية إلى بناء القدرات ومواصلة تطوير التقنيات اللازمة لدمج تقنية الحشرة العقيمة مع تقنيات مكافحة أخرى لإنشاء مناطق خالية من ذباب تسي تسي في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى؛

٢- ويدعو الدول الأعضاء إلى تعزيز تقديم الدعم التقني والمالي والمادي إلى الدول الأفريقية في جهودها الرامية إلى إنشاء مناطق خالية من ذباب تسي تسي، بينما يشدد على أهمية اتباع نهج قائم على تلبية الاحتياجات بشأن البحوث التطبيقية وتطوير الأساليب المتَّبعة والتحقق من صلاحيتها لخدمة المشاريع الميدانية التنفيذية؛

٣- ويطلب من الأمانة أن تعمل، بالتعاون مع الدول الأعضاء والشركاء الآخرين، على الحفاظ على التمويل من خلال الميزانية العادية وصندوق التعاون التقني من أجل تقديم مساعدات مستمرة للمشاريع الميدانية التنفيذية الخاصة بتقنية الحشرة العقيمة، وتعزيز دعمها للبحث والتطوير ونقل التكنولوجيا إلى الدول الأعضاء الأفريقية تكميلاً لجهودها الرامية إلى إنشاء مناطق خالية من ذباب تسي تسي ثم توسيع نطاقها؛

٤- ويطلب من الأمانة أن تدعم الدول الأعضاء من خلال مشاريع التعاون التقني الخاصة بجمع البيانات الأساسية ووضع مقترحات مشاريع كاملة وتنفيذ مشاريع عاملة لاستئصال ذباب تسي تسي مدعومة من خبراء في الموقع، مع إعطاء الأولوية لتجمعات ذباب تسي تسي المعزولة وراثيًا؛

٥- ويشجع إدارة التعاون التقني في الوكالة والشعبة المشتركة بين الفاو والوكالة على مواصلة العمل الوثيق مع الحملة الأفريقية في مجالات التعاون المتفق عليها كما هو محدد في مذكرة التفاهم بين مفوضية الاتحاد الأفريقي والوكالة، الموقعة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩؛

٦- ويشدِّد على الحاجة إلى مواصلة الجهود المواءَمة والتآزرية من جانب الوكالة وسائر الشركاء الدوليين، لا سيما الفاو ومنظمة الصحة العالمية، بهدف دعم مفوضية الاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء عن طريق توفير الإرشادات وضمان الجودة في تخطيط وتنفيذ المشاريع الوطنية ودون الإقليمية السليمة والقابلة للنجاح في إطار الحملة الأفريقية؛

٧- ويطلب من الوكالة والشركاء الآخرين تعزيز بناء القدرات اللازمة في الدول الأعضاء لاتخاذ القرارات عن عِلم بشأن اختيار الاستراتيجيات الخاصة بذباب تسي تسي وداء المثقبيات والدمج الفعال من حيث التكلفة لعمليات تقنية الحشرة العقيمة في حملات المكافحة المتكاملة للآفة على نطاق مناطق كاملة؛

٨- ويحثُّ الأمانة والشركاء الآخرين على مواصلة بناء القدرات واستطلاع إمكانيات الشراكة بين القطاعين الخاص والعام من أجل إنشاء وتشغيل مراكز لتربية ذبابة تسي تسي على نطاق واسع لتوفير أعداد كبيرة من ذكور ذباب تسي تسي العقيمة بكفاءة من حيث التكلفة لمختلف البرامج الميدانية؛

٩- ويشجِّع البلدان التي اختارت استراتيجيات لمكافحة ذباب تسي تسي وداء المثقبيات تشمل مكون تقنية الحشرة العقيمة على أن تركز في البداية على الأنشطة الميدانية، بما في ذلك عمليات إطلاق الذكور العقيمة المستوردة من مراكز الإنتاج الواسع النطاق، مثلما في حالة مشروع الاستئصال الناجح في السنغال؛

١٠- ويشجِّع إدارة التعاون التقني في الوكالة والشعبة المشتركة بين الفاو والوكالة على مواصلة دعم الحملة الأفريقية؛

١١- ويطلب من المدير العام أن يقدِّم تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته العادية الستين (٢٠١٦).

-٣
استخدام هيدرولوجيا النظائر في إدارة الموارد المائية

إنَّ المؤتمر العام،

(أ) إذ يقدِّر العمل الذي أنجزته الوكالة في مجال هيدرولوجيا النظائر استجابةً للقرار GC(57)/RES/12.A.5،

(ب) وإذ يحيط علماً بالجهود الوطنية والإقليمية والدولية المبذولة من أجل تنفيذ العقد الدولي للعمل، "المياه من أجل الحياة"، للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥، الذي أعلنته الأمم المتحدة بهدف التركيز بدرجة أكبر على الصلة الحيوية بين المياه والتنمية البشرية على جميع المستويات، وتحسين الإدارة المستدامة لموارد المياه العذبة، وإذ يلاحظ الاستنتاج الوارد في *التقرير بشأن الإنجازات خلال العقد الدولي للعمل، المياه من أجل الحياة للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥*،

(ج) وإذ يدرك أنَّ الأمم المتحدة تواصل الاعتراف بالحاجة إلى اتخاذ إجراءات منسقة أكبر في مجال المياه، وأنَّ الحصول على المياه وإدارة الموارد المائية من القضايا الرئيسية في تحقيق أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية (الأهداف الإنمائية للألفية)،

(د) وإذ يدرك أنَّ الأمم المتحدة عقدت مؤتمراً رفيع المستوى في عام ٢٠١٢ (ريو+٢٠) لضمان تجديد الالتزام السياسي بالتنمية المستدامة، اعتَمَدَ الوثيقة الختامية المعنونة *المستقبل الذي نبتغيه*،

(هـ) وإذ يسلِّم بأنَّه من المتوقَّع أن يتضمَّن جدول أعمال التنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥، الذي يعتمد على إنجازات الأهداف الإنمائية للألفية ونتائج مؤتمر ريو + ٢٠، هدفًا يتعلق بضمان توافر المياه والمرافق الصحية وإدارتها المستدامة للجميع، وستركِّز غاياته على الحاجة إلى زيادة توافر المياه العذبة وتوسيع جهود بناء القدرات، التي ما زالت تشكِّل الأهداف الرئيسية لبرنامج الوكالة الخاص بالموارد المائية،

(و) وإذ يدرك أنَّ عدم وجود خرائط شاملة للموارد المائية والقدرات البشرية ذات الصلة يُلحِق الضرر بقدرة الدول الأعضاء على زيادة توفر المياه واستخدامها،

(ز) وإذ يسلّم بأن الوكالة أثبتت باستمرار أهمية تقنيات النظائر لتنمية الموارد المائيّة وإدارتها، ولا سيما إدارة المياه الجوفية في المناطق القاحلة وشبه القاحلة وتحسين فهم الدورة المائية،

(ح) وإذ يلاحظ أنَّ المبادرات التي اتخذتها الوكالة، حسبما هو مذكور في المرفق ٢ بالوثيقة GC(59)/5، تلبي الأولويات الوطنية وأنها أسفرت عن التوسع في استخدام تقنيات النظائر لأغراض إدارة الموارد المائية والبيئة،

(ط) وتقديراً منه لكون المبادرات التي اتخذتها الوكالة، وخاصةً بالاشتراك مع الوكالات الثنائية وغيرها من الوكالات الدولية بما في ذلك استحداث سلسلة جديدة من مواد التوعية بمجال هيدرولوجيا النظائر وعقد حلقات عمل تدريبية مشتركة، والمتخذة كذلك من جانب لجنة التنمية المستدامة التابعة للأمم المتحدة ومن المنتدى العالمي للمياه، قد أذكت الوعي بدرجة كبيرة بعمل الوكالة المتعلق بالموارد المائية،

(ي) وإذ يعرب عن تقديره لجهود الوكالة في تيسير وصول الدول الأعضاء إلى مرافق التحليل الخاصة بهيدرولوجيا النظائر من خلال توفير أجهزة تحليل النظائر المستقرة القائمة على الليزر،

(ك) وإذ يقرُّ بجهود الوكالة لتعزيز قدرات الدول الأعضاء على أداء قياسات للنظائر موحدة قياسياً وذات جودة عالية، بما في ذلك من خلال تطوير برامجيات لتشغيل وتقييم أداء المختبرات العاملة في مجال التحليل الروتيني لنظائر الهيدروجين والأكسجين في عينات المياه،

(ل) وإذ يلاحظ أنَّ الوكالة تقدِّم، في إطار مشروع الوكالة لتعزيز توافر المياه، المساعدة إلى الدول الأعضاء في زيادة توافر المياه العذبة استنادًا إلى التقييمات الشاملة للموارد المائية الوطنية، وإذ يرحِّب بأن هناك خطوات تُتَّخذ من أجل توسيع مشروع الوكالة لتعزيز توافر المياه ليشمل دولًا أعضاء أخرى عن طريق إدراج منهجية المشروع المذكور في مشاريع التعاون التقني الإقليمي الجديدة في دورة مشاريع التعاون التقني المقبلة،

(م) وإذ يلاحظ المناقشات والاستنتاجات التي توصَّل إليها المحفل العلمي لعام ٢٠١١، بعنوان "مسائل المياه – تغيير الوضع باستخدام التقنيات النووية"، وإذ يحيط علماً بمشاركة الوكالة في "المنتدى العالمي السادس للمياه"،

(ن) وإذ يلاحظ جهود الأمانة في سبيل مساعدة الدول الأعضاء على إدارة الموارد المائية بأسلوب أفضل، بما في ذلك عملها الرامي إلى تحسين الخبرة والتعاون فيما بين الدول الأعضاء المشارِكة في استخدام النظائر البيئية من أجل التوصل بأسلوب أفضل إلى تقييم تلوث البحيرات والأنهار بالنتروجين وإتخامها بالمغذيات لتحقيق إدارة واستراتيجيات استصلاح مثلى للموارد المائية،

(س) وإذ يلاحظ تنظيم اجتماع تقني بشأن تلوث المياه السطحية والجوفية عقب الحادث الذي وقع في محطة فوكوشيما داييتشي للقوى النووية، سلَّط الضوء على أهمية تحديد خصائص البيئات الهيدرولوجية المفصلة لمواقع محطات القوى النووية،

١- يطلب من المدير العام، رهناً بتوافر الموارد:

(أ) أن يواصل تعزيز الجهود المبذولة في سبيل استخدام التقنيّات النظائريّة والنوويّة بصورة أكمل من أجل تنمية وإدارة الموارد المائيّة في البلدان المهتمّة، من خلال البرامج الملائمة وعن طريق زيادة التعاون مع المنظَّمات الوطنيّة والمنظَّمات الدوليّة الأخرى التي تتولّى إدارة الموارد المائيّة مباشرةً،

(ب) وأن يواصل مساعدة الدول الأعضاء على الوصول بسهولة إلى تكنولوجيا التحليل النظيري، وذلك بالارتقاء بمستوى مختبرات منتقاة وبمساعدة الدول الأعضاء على تبنّي تقنيات تحليلية جديدة أقل تكلفة تستند إلى أوجه التقدم الحديثة في التكنولوجيات ذات الصلة، بما في ذلك التكنولوجيات القائمة على الليزر،

(ج) وأن يوسِّع نطاق الأنشطة المتعلقة بمشروع مبادرة الوكالة لتعزيز توافر المياه وبمجال إدارة المياه الجوفيّة، وخاصّةً تقييم وإدارة موارد المياه الجوفيّة الأحفوريّة بما في ذلك في المناطق القاحلة وشبه القاحلة، وكذلك الأنشطة المتصلة بسلامة هذه الموارد واستدامتها، بالتعاون مع المنظَّمات الإقليميّة والمنظَّمات الدوليّة الأخرى، وأن يطور أدوات ومنهجيات لتحسين رسم خرائط الموارد المائية،

(د) وأن ييسر حصول الدول الأعضاء على التقنيات الجديدة فيما يخص استخدام نظائر الغازات الخاملة لتقدير عمر المياه الجوفية،

(هـ) وأن يعزِّز الأنشطة التي تسهم في فهم المناخ وتأثيره على الدورة المائية والتي تهدف إلى تحسين القدرة على التنبؤ بالكوارث الطبيعية المتصلة بالمياه والتخفيف من حدتها، وأن يساهم في إنجاح العقد الدولي للعمل، 'المياه من أجل الحياة'، للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٥؛

٢- ويطلب من الوكالة أن تواصل، جنباً إلى جنب مع وكالات الأمم المتحدة المعنيّة الأخرى ومع الوكالات الإقليميّة ذات الصلة، تنمية الموارد البشريّة في مجال هيدرولوجيا النظائر عبر مناهج دراسية مناسبة في الجامعات والمعاهد بالدول الأعضاء، ومن خلال استخدام تقنيات الاتصالات والأدوات التعليمية المتقدمة، وفي مراكز التدريب الإقليميّة، بهدف تزويد الأخصائيّين الهيدرولوجيين الممارسين بالقدرة على استخدام تقنيات النظائر؛

٣- ويطلب من الوكالة مواصلة اتخاذ إجراءات المتابعة المنبثقة عن الاجتماع التقني بشأن تلوث المياه السطحية والجوفية عقب الحادث الذي وقع في محطة فوكوشيما داييتشي للقوى النووية؛

٤- ويطلب كذلك من المدير العام أن يقدِّم تقريراً عن الإنجازات المحرزة في تنفيذ هذا القرار إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته الحادية والستين (٢٠١٧) في إطار بند ملائم من جدول الأعمال.

-٤

تحديث مختبرات التطبيقات النووية التابعة للوكالة في زايبرسدورف

إنَّ المؤتمر العام،

(أ) إذ يذكّر بالفقرة ٩ من القرار GC(55)/RES/12.A.1، التي طلب فيها المؤتمر العام من الأمانة أن تبذل، مع الدول الأعضاء، جهوداً لتحديث مختبرات الوكالة للتطبيقات النووية في زايبرسدورف، وبالتالي ضمان إتاحة أقصى حد من الفوائد للدول الأعضاء، وخصوصاً النامية منها،

(ب) وإذ يذكّر أيضاً بالقرارات الأخرى التي تقتضي بأن تكون مختبرات التطبيقات النووية في زايبرسدورف قادرة تماماً على أداء الغرض المطلوب منها (كالقرار GC(56)/RES/12.A.2، بشأن تطوير تقنية الحشرة العقيمة لاستئصال و/أو كبح البعوض الناقل للملاريا؛ والقرار GC(57)/RES/12.A.3، بشأن دعم الحملة الأفريقية لاستئصال ذباب تسي تسي وداء المثقبيات التي يقوم بها الاتحاد الأفريقي؛ والقرار GC(56)/RES/12.A.4، بشأن تعزيز الدعم المقدم إلى الدول الأعضاء في مجال الأغذية والزراعة؛ والقرار GC(57)/RES/9.13، بشأن التأهب والتصدي للحادثات والطوارئ النووية والإشعاعية؛ والقرار GC(57)/RES/11، بشأن تعزيز أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها الوكالة)،

(ج) وإذ يسلّم بالتطبيقات المتزايدة للتكنولوجيات النووية والإشعاعية، وفوائدها الاقتصادية والبيئية في طائفة واسعة من المجالات، والدور الحيوي الذي تضطلع به مختبرات التطبيقات النووية في زايبرسدورف في توضيح واستحداث التكنولوجيات الجديدة ونشرها في الدول الأعضاء، والزيادة الهائلة التي شهدتها السنوات الأخيرة في الدورات التدريبية ذات الصلة وفي توفير الخدمات التقنية،

(د) وإذ يقرّ مع التقدير بالدور الرائد الذي تقوم به مختبرات التطبيقات النووية في زايبرسدورف على صعيد العالم أجمع في إنشاء شبكات عالمية للمختبرات في عدة مجالات، كشبكات مكافحة أمراض الحيوان التي يجري دعمها من خلال مبادرة الاستخدامات السلمية، ومبادرة صندوق النهضة الأفريقي ومبادرات عديدة أخرى،

(هـ) وإذ يسلّم أيضاً بالحاجة الملحّة لتحديث مختبرات التطبيقات النووية في زايبرسدورف كي تستجيب لتطور نطاق وتعقُّد الطلبات التي توجهها لها الدول الأعضاء والمطالب المتزايدة لتلك الدول، وكي تواكب التطورات التكنولوجية المطّردة،

(و) وإذ يشدد على أهمية المختبرات اللائقة لأداء الغرض التي تمتثل لمعايير الصحة والأمان وتمتلك البنية الأساسية المناسبة،

(ز) وإذ يدعم مبادرة المدير العام بشأن تحديث مختبرات التطبيقات النووية في زايبرسدورف التي أعلنها في كلمته أمام الدورة العادية السادسة والخمسين للمؤتمر العام،

(ح) وإذ يذكّر بالقرار GC(56)/RES/12.A.5، وبصفة خاصة الفقرة ٤ منه، التي يرجو فيها المؤتمر العام من الأمانة "أن تضع خطة عمل استراتيجية شاملة لتحديث مختبرات التطبيقات النووية في زايبرسدورف، وأن تقدم مفهوماً ومنهجية لبرنامج التحديث القصير الأجل والمتوسط الأجل والطويل الأجل، وأن تبين الخطوط العريضة لرؤية كلٍّ من مختبرات التطبيقات النووية الثمانية ودوره المستقبلي"،

(ط) وإذ يذكر كذلك بتقرير المدير العام إلى مجلس المحافظين (الوثيقة GC(57)/INF/11) الذي يحصر الأنشطة والخدمات الراهنة التي تقوم بها مختبرات التطبيقات النووية في زايبرسدورف والتي تهدف إلى إفادة الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين، ويحدد كمية احتياجات ومطالب الدول الأعضاء المتوقعة في المستقبل ويحدد أيضاً الفجوات الكائنة حالياً والمتوقعة في المستقبل،

(ي) وإذ يرحب بتقرير المدير العام إلى مجلس المحافظين بشأن استراتيجية تجديد مختبرات العلوم والتطبيقات النووية في زايبرسدورف، الواردة في الوثيقة GOV/INF/2014/11، التي تحدد الخطوط العريضة للعناصر الضرورية والموارد المطلوبة لضمان مختبرات ملائمة للغرض، وهو ما يعرف بمشروع تجديد مختبرات التطبيقات النووية، الذي سينفذ اعتباراً من ٢٠١٤-٢٠١٧ في حدود ميزانية مستهدفة بمبلغ ٣١ مليون يورو، والإضافة للاستراتيجية على النحو الوارد في الوثيقة GOV/INF/2014/11/Add.1 التي تتضمن تحديثا للاستراتيجية يحدد العناصر الإضافية الواردة في الفقرة ١٥ من الاستراتيجية، وهو ما يعرف بالعناصر الإضافية لمشروع تجديد مختبرات التطبيقات النووية (ReNuAL+)، وجهود الوكالة لإرساء قدرات مختبر مستوى السلامة البيولوجية ٣ الخاصة بها،

(ك) وإذ يرحب كذلك بتقرير المدير العام الوارد في المرفق ٣ من الوثيقة GOV/2015/39-GC(59)/5 لمجلس المحافظين بشأن التقدم المحرز في إعداد وتنفيذ مشروع تجديد مختبرات التطبيقات النووية منذ الدورة الثامنة والخمسين للمؤتمر العام،

(ل) وإذ يلاحظ إعداد التصاميم المفاهيمية فضلاً عن التصاميم التفصيلية لمختبر مكافحة الآفات الحشرية الجديد، وللمبنى الجديد للمختبر المرن القابل للتعديل، وللمستودع الجديد لإيواء معجل خطي طبي باعتبارها الخطوات التمهيدية الأخيرة قبل البدء في البناء في أواخر عام ٢٠١٥،

(م) وإذ يلاحظ أيضا استكمال خطة تطوير موقع تحدد المكان الأكثر ملاءمة للمباني الجديدة والبنية الأساسية المرتبطة بها في موقع زايبرسدورف،

(ن) وإذ يسلِّم بأهمية قدرات مختبر مستوى السلامة البيولوجية ٣ التابع للوكالة في دعم جهود الدول الأعضاء لمكافحة الأمراض الحيوانية العابرة للحدود والأمراض الحيوانية المنشأ، ويعرب عن تقديره للتعاون الجيد مع السلطات النمساوية، خاصة مع الوكالة النمساوية للصحة وأمان الأغذية التي بدأت تتيح وصولا واستخداما كاملين للمرفق الجديد لمختبر مستوى السلامة البيولوجية ٣ التابع لها في مودلينغ مما يحسن من قدرة الوكالة على تقديم مزيد من المساعدة إلى الدول الأعضاء في مجال مكافحة الأمراض الحيوانية العابرة للحدود والأمراض الحيوانية المنشأ، ويعرب كذلك عن تقديره لتقديم الحكومة النمساوية توليفة من الأراضي والبنى الأساسية والخدمات التقنية تقدر قيمتها بـ ٢ مليون يورو حتى تتمكن الوكالة من إرساء قدرات مختبر مستوى السلامة البيولوجية ٣ الخاصة بها في نفس المرفق في مودلينغ،

(س) وإذ يلاحظ نقل خمسة من أعضاء فريق إدارة مشروع تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات في عام ٢٠١٥ إلى مشروع تجديد مختبرات التطبيقات النووية لضمان استيعاب الدروس المستفادة من مشروع تعزيز قدرات الخدمات التحليلية الخاصة بالضمانات وكذلك استخدام القدرات القائمة في الأمانة،

(ع) وإذ يعرب عن تقديره لوضع إطار لحشد الموارد لتجديد مختبرات التطبيقات النووية وكذلك لتعيين موظف مختص بحشد الموارد من أجل توجيه أنشطة حشد الموارد للمشروع مع التركيز على تحديد الجهات المانحة المحتملة وإشراكها، بما في ذلك الجهات المانحة غير التقليدية من قبيل المؤسسات والشركات الخاصة،

(ف) وإذ يقر بجهود مجموعة الدول الأعضاء غير الرسمية المعروفة باسم 'أصدقاء مشروع تجديد مختبرات التطبيقات النووية' التي تعكف بنشاط على تيسير حشد الموارد للمشروع، ويشجع جميع الدول الأعضاء التي تكون في وضع يمكِّنها من القيام بذلك إلى جعل مواردها متاحة لدعم هذه الأنشطة،

(ص) وإذ يلاحظ مع التقدير أنه تم البدء في تنفيذ المشروع بمبلغ أولي قدره ٢,٦ مليون يورو في السنة، على النحو المنصوص عليه في برنامج الوكالة وميزانيّتها للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، وبمبلغ قدره ٢,٥ مليون يورو مخطط له سنويا بالنسبة لبرنامج وميزانية الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧،

(ق) وإذ يرحب بالمساهمات المالية المقدمة من الاتحاد الروسي وأستراليا وإسرائيل وألمانيا وإندونيسيا وجمهورية كوريا وسويسرا وكازاخستان والمملكة المتحدة النرويج والولايات المتحدة الأمريكية واليابان لتنفيذ مشروع تجديد مختبرات التطبيقات النووية، وكذلك بالمساهمات العينية المقدمة من الصين والنمسا، وبالخبراء المجانيين المقدمين من ألمانيا والصين والولايات المتحدة الأمريكية، وبما أعربت عنه الصين والهند وجنوب أفريقيا والكويت، في الدورة التاسعة والخمسين للمؤتمر العام في ٢٠١٥، من اعتزامها تقديم مساهمات طوعية لزيادة دعم التنفيذ الكامل للمشروع،

١- يُشدِّد على الحاجة إلى أن تواصل الوكالة، وفقاً لنظامها الأساسي، ممارسة أنشطة البحث والتطوير التكييفية في مجالات العلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها، التي تمتلك الوكالة فيها مزية مقارنة، وأن تحافظ على تركيزها على مبادرات بناء القدرات وتقديم الخدمات التقنية كي تلبي ما للدول الأعضاء من احتياجات أساسية متعلقة بالتنمية المستدامة؛

٢- ويطلب من الأمانة أن تسعى إلى ضمان تلبية الاحتياجات الماسة والطلبات المقبلة المتوقعة من الدول الأعضاء فيما يتعلق بخدمات هذه المختبرات، بما يتناسب مع مكانة مختبرات التطبيقات النووية في زايبرسدورف في إطار الوكالة، وفي حدود هدف التمويل الإجمالي لمشروع التجديد؛

٣- ويشجِّع الأمانة على مواصلة تنفيذ التوصيات الرئيسية للفريق الاستشاري الدائم المعني بالتطبيقات النووية فيما يتعلق بتحديد أولويات إعادة تصميم وتوسيع البنية الأساسية، بما في ذلك المباني وترتيبات الأمان والأمن والإدارة وضمان أن يفضي المشروع إلى مختبرات ملائمة تمامًا للغرض وتلبي احتياجات الدول الأعضاء؛

٤- ويشجِّع الأمانة على مواصلة استكشاف إمكانيات الحصول على تمويل خارج عن الميزانية من مانحين غير تقليديين، وأن تجري تقييمًا لإمكانية التعاون مع القطاع الخاص، في حدود القواعد واللوائح المالية والإدارية للوكالة، بهدف وضع ترتيبات زهيدة التكلفة أو مجانية لاقتناء المعدات؛

٥- ويناشد الأمانة مواصلة وضع استراتيجية محددة لحشد الموارد للمشروع تلتمس الموارد من الدول الأعضاء، والمؤسسات والقطاع الخاص، ويشجِّع إقامة شراكات فيما بين هذه الجهات ويشجِّع كذلك الأمانة على التفكير في تخصيص موارد مالية للمشروع من الوفورات أو من المكاسب في الكفاءة، بالتشاور مع الدول الأعضاء؛

٦- ويناشد كذلك الأمانة أن تواصل وضع توليفات مستهدفة لحشد الموارد من أجل المواءمة بين اهتمامات المانحين واحتياجات المشروع؛

٧- ويطلب من الأمانة أن تقدم معلومات عن الموارد المالية المطلوبة لعملية التنفيذ المقبلة وأن تحدد الموارد اللازمة بما يتلاءم مع الجداول الزمنية للتنفيذ؛

٨- ويدعو الدول الأعضاء إلى تقديم التزامات ومساهمات مالية، فضلًا عن المساهمات العينية في الوقت المناسب، وكذلك تسهيل التعاون مع الشركاء الآخرين، حسب الغرض، بما في ذلك المؤسسات والقطاع الخاص، وضمان بدء أعمال التشييد في أقرب وقت ممكن في عام ٢٠١٦ في المبنى الأول، وتوفير تدفقات ملائمة من الموارد، من أجل الشروع في المبنى الثاني في أقرب وقت ممكن، بغية استكمال مشروع تجديد مختبرات التطبيقات النووية بحلول عام ٢٠١٧؛

٩- ويدعو كذلك الدول الأعضاء إلى تقديم مساهمات كافية لدعم استكمال تجديد مختبرات التطبيقات النووية في زايبرسدورف، حسبما هو منصوص عليه في الإضافة لاستراتيجية تجديد مختبرات العلوم والتطبيقات النووية في زايبرسدورف، وكما هو وارد في الوثيقة GOV/INF/2014/11 ولكي يتسنى تنفيذ العناصر الإضافية لتجديد مختبرات التطبيقات النووية (ReNuAL+) في أقرب وقت ممكن، بالتشاور مع الدول الأعضاء؛

١٠- ويشجِّع 'أصدقاء مشروع تجديد مختبرات التطبيقات النووية' وجميع الدول الأعضاء على مواصلة دعم تنفيذ المشروع مع التركيز على حشد الموارد في الوقت المناسب؛

١١- ويطلب من المدير العام أن يقدم إليه في دورته العادية الستين (٢٠١٦) تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

باء-
تطبيقات القوى النووية

١-
عام

إنَّ المؤتمر العام،

(أ) إذ يذكّر بالقرار GC(58)/RES/13 وبقرارات المؤتمر العام السابقة بشأن تعزيز أنشطة الوكالة المتعلِّقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها،

(ب) وإذ يلاحظ أنّ أهداف الوكالة حسبما نصَّت عليها المادة الثانية من نظامها الأساسي تشمل *"تعجيل وتوسيع مساهمة الطاقة الذريّة في السلام والصحة والازدهار في العالم أجمع"* ،

(ج) وإذ يلاحظ أيضاً أنَّ مهام الوكالة المنصوص عليها في نظامها الأساسي تتضمن *"تشجيع ومساعدة البحث في مجال الطاقة الذرية وتطبيقها العملي للأغراض السلمية"* ، و*"تيسير تبادل المعلومات العلمية والتقنية"* ، و*"تشجيع تبادل وتدريب العلميّين والخبراء في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية"* ، بما في ذلك توليد القوى الكهربائية، مع إيلاء الاعتبار الواجب لاحتياجات البلدان النامية،

(د) وإذ يشدِّد على أنَّ توفر الطاقة وإمكانية الحصول عليها ضرورتان حيويتان للتنمية البشرية، في حين يلاحظ أنَّ صحة بيئة كوكب الأرض شاغل خطير يجب أن تعتبره جميع الحكومات بمثابة أولوية،

بما في ذلك اتخاذ إجراءات للحدّ من التلوّث والنفايات والتصدّي لخطر تغيّر المناخ العالمي، وإذ يدرك أنَّ الدول الأعضاء تسلك سبلاً مختلفة لتحقيق هدفي أمن الطاقة وحماية المناخ،

(هـ) وإذ يلاحظ أنّ الشواغل الكبيرة بشأن توفر موارد الطاقة والبيئة وأمن الطاقة توحي بأنه يلزم معالجة مجموعة واسعة من خيارات الطاقة بطريقة شاملة لضمان قدرة تلك الخيارات على المنافسة وعدم إضرارها بالبيئة وأنها خيارات مأمونة وآمنة وميسورة التكلفة، بغية دعم النمو الاقتصادي المستدام في جميع البلدان،

(و) وإذ يحيط علمًا بأنَّ القوى النووية لا ينتج عنها تلوث الهواء أو انبعاثات غازات الدفيئة خلال التشغيل العادي، مما يجعلها واحدة من التكنولوجيات المنخفضة الكربون المتاحة لتوليد الكهرباء،

(ز) وإذ يقرُّ بأنه يحق لكل دولة أن تقرِّر أولوياتها وتضع سياستها الوطنية للطاقة وفقاً لمتطلباتها الوطنية، مع إيلاء الاعتبار للالتزامات الدولية ذات الصلة، وأن تستخدم مجموعات متنوعة من مصادر الطاقة عندما تسلك سبيلها الخاص لتحقيق أهدافها بخصوص أمن الطاقة وحماية المناخ،

(ح) وإذ يسلِّم بأنَّ الحادث الذي وقع يوم ١١ آذار/مارس ٢٠١١ في محطة فوكوشيما داييتشي للقوى النووية، والذي نجم عن حدث طبيعي استثنائي، أظهر الحاجة لمزيد من التحسينات في الأمان النووي، كما هو مبيَّن أيضاً في تقرير المدير العام عن حادث فوكوشيما داييتشي،

(ط) وإذ يسلِّم بالجهود المتواصلة والتقدم الجيِّد الذي أُحرِز في موقع فوكوشيما داييتشي، مع ملاحظة التحديات الهائلة المتبقية في الإخراج من الخدمة والاستصلاح البيئي والتصرف في النفايات المشعة،

(ي) وإذ يلاحظ، إثر وقوع حادث فوكوشيما داييتشي، أنَّ معظم الدول الضالعة في برامج قوى نووية والبلدان المستجدة التي تستهل برامج قوى نووية، تواصل تنفيذ برامجها، لأنها تعتبر الطاقة النووية خيارًا مجديًا لتلبية احتياجاتها من الطاقة والتصدي لتغير المناخ، في حين أنَّ دولًا أخرى قرَّرت، استنادًا إلى تقييماتها الوطنية، أن تنهي تدريجيًا برامجها للقوى النووية أو أن تستمر في عدم استخدام القوى النووية،

(ك) وإذ يقرُّ بأنَّ هناك إجراءات اتخذتها الأمانة والدول الأعضاء فيما يتعلق بالقوى النووية استجابة للدروس المستفادة من حادث فوكوشيما داييتشي من أجل تحسين قوة محطات القوى النووية، وكذلك الفعالية البشرية والتنظيمية، وإذ يؤكِّد على الحاجة إلى ضمان دعم تقني مختص في كل مرحلة من مراحل دورة العمر التشغيلي لأي محطة قوى نووية لأغراض عمليات التشغيل الآمن والموثوق،

(ل) وإذ يلاحظ القيمة المستمرة لخطط العمل المتكاملة التي تُتيح إطارًا تشغيليًا لتقديم مساعدة الوكالة دعمًا للبرامج النووية الوطنية، بما يُسهِّل تحقيق المستوى الأمثل للمساعدة التي تقدمها الوكالة للبلدان التي تستهل برامج نووية والبلدان التي توسِّع هذه البرامج،

(م) وإذ يقرُّ بقيمة مساهمة الأمانة وقسم إرساء البنية الأساسية النووية التابع لها في توفير نهج منسَّق إزاء مساعدة الدول الأعضاء في مجال البنية الأساسية النووية،

(ن) وإذ يذكِّر بالمؤتمر الدولي المعني بالمفاعلات السريعة ودورات الوقود المتصلة بها: التكنولوجيات الآمنة والسيناريوهات المستدامة (FR13)، الذي عُقد في آذار/مارس ٢٠١٣ في باريس، حيث أعاد المشاركون تأكيد رأيهم بأنَّ تطوير نظم النيوترونات السريعة الابتكارية ودورات الوقود المغلقة يعتبر خطوة نحو ضمان إمدادات الطاقة المستدامة الطويلة الأجل، وتأكيد المساهمة التي يمكن أن تقدمها المفاعلات السريعة لتمديد عمر موارد الوقود النووي وكحل فعال للتصرف في النفايات النووية،

(س) وإذ يسلِّم بالاهتمام المتزايد لدى عدد من الدول الأعضاء بتصاميم مفاعلات الجيل التالي،

(ع) وإذ يشجِّع الدول الأعضاء المهتمة، بما يشمل مستخدمي التكنولوجيا ومالكيها على حد سواء، على أن تدرس على نحو مشترك تحسين الابتكارات المتصلة بالمفاعلات النووية ودورات الوقود والنُهُج المؤسسية، مثلاً في إطار المشروع الدولي المعني بالمفاعلات النووية ودورات الوقود النووي الابتكارية (مشروع إنبرو)،

(ف) وإذ يُسلِّم بأنَّ المفاعلات الأصغر حجمًا يمكن أن تكون أنسب للشبكات الكهربائية الصغيرة في العديد من البلدان النامية ذات البنى الأساسية الأقل تطورًا، وأنها بالنسبة لبعض البلدان المتقدِّمة يمكن أن تكون أحد السبل للاستعاضة عن مصادر القوى الصغيرة والمتوسطة الحجم البالية أو المتقادمة أو التي تطلق كميات كبيرة من الكربون، ولكن يعترف بأنَّ تحديد حجم المفاعلات النووية هو قرار وطني تتَّخذه كل دولة عضو على أساس احتياجاتها الذاتية وحجم شبكتها الكهربائية،

(ص) وإذ يلاحظ أنَّ المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم/النمطية يمكن أن تؤدي دورًا هامًا في نظم تدفئة الأحياء السكنية وتحلية المياه وإنتاج الهيدروجين في المستقبل، وإمكانيات استخدامها في نظم الطاقة الابتكارية،

(ق) وإذ يلاحظ أيضاً حلقات العمل التي تنظمها الوكالة حول مواضيع حيوية تتعلق بالقوى النووية، مثل التكنولوجيات والاقتصاديات، والقدرة التنافسية لتكنولوجيات القوى النووية وغيرها من تكنولوجيات الطاقة، والتعاون الإقليمي لدعم الانتقال إلى الطاقة النووية المستدامة، وتطوير البنية الأساسية اللازمة للاستخدام المأمون والآمن والفعال للقوى النووية، وتحلية المياه، وغير ذلك من الاستخدامات غير الكهربائية للطاقة النووية، والنُهُج المتقدمة للتصرف في النفايات، ومن بينها التجزئة والتحويل، ودور مفاعلات البحوث في تطوير برامج القوى النووية، دعمًا لمحطات القوى قيد التشغيل والمستقبلية وفي تدريب العديد من الفنيين من الدول الأعضاء عن طريق دورات إقليمية ووطنية متنوعة،

(ر) وإذ يُسلِّم بالصعوبات التي تكتنف الحصول على التمويل بسبب ارتفاع التكاليف الرأسمالية لمحطات القوى النووية الكبرى، والعقبات التي تضعها تلك الصعوبات أمام جعل القوى النووية خيارًا مجديًا ومستدامًا لتلبية الاحتياجات من الطاقة، لا سيما بالنسبة للبلدان النامية،

(ش) وإذ يذكِّر بأهمية تنمية الموارد البشرية والتعليم والتدريب وإدارة المعارف، ويشدِّد على ما للوكالة من خبرة وقدرة فريدتين على مساعدة الدول الأعضاء في بناء قدراتها الوطنية لدعم الاستخدام المأمون والآمن والفعال في مجال القوى النووية وتطبيقها، وذلك، في جملة أمور، من خلال برنامجها للتعاون التقني،

(ت) وإذ يلاحظ الدور المهم الذي تؤديه الوكالة في مساعدة الدول الأعضاء على إرساء المعارف النووية وصونها وتعزيزها وفي تنفيذ برامج فعّالة لإدارة المعارف على المستوى الوطني ومستوى المنظمات، وإذ يؤكِّد الدور الهام لبرامج إدارة المعارف النووية في تعزيز القدرات التعليمية والتدريبية وإقامة الشبكات في المجال النووي،

(ث) وإذ يذكّر بأنَّ إطلاق برامج للقوى النووية وصونها وتوسيعها يتطلب تطوير بنية أساسية مناسبة وتنفيذها وتحسينها باستمرار من أجل ضمان الاستخدام المأمون والآمن والفعال للقوى النووية بطريقة مستدامة، وتنفيذ أعلى معايير الأمان النووي، مع إيلاء الاعتبار لمعايير الوكالة وإرشاداتها وللصكوك الدولية ذات الصلة، فضلاً عن إظهار التزام قوي وطويل الأجل من جانب السلطات الوطنية بإرساء تلك البنية الأساسية وصونها،

(خ) وإذ يلاحظ تزايد عدد مشاريع التعاون التقني، بما في ذلك تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء التي تخطط لإدراج أو توسيع برامج توليد القوى النووية في مجال إجراء دراسات الطاقة لتقييم خيارات الطاقة المستقبلية وفي مجال إرساء البنية الأساسية التقنية والبشرية والقانونية والرقابية والإدارية المناسبة، وإذ يقرُّ بدور الوكالة في تسهيل الاستخدام المأمون والآمن والمستدام والفعال للقوى النووية،

(ذ) وإذ يُسلِّم بالدور الذي يمكن أن تؤديه مفاعلات البحوث المشغَّلة بطريقة مأمونة وآمنة وموثوقة والتي تُستخدم استخدامًا جيدًا، في برامج العلوم والتكنولوجيا النووية الوطنية والإقليمية والدولية، بما في ذلك دعم البحث والتطوير في مجالات العلوم النيوترونية واختبارات الوقود والمواد والتعليم والتدريب،

(ض) وإذ يشدِّد على أهمية الاستخدام الفعال للبحث والتطوير في مجال الأمان النووي والتكنولوجيا النووية والهندسة النووية، وتنظيم اجتماعات الخبراء الدوليين لتحليل جميع الجوانب التقنية ذات الصلة والدروس المستفادة من حادث فوكوشيما داييتشي،

(أ أ) وإذ يشيد بالأمانة على المركز الدولي الأول القائم على مفاعلات البحوث والذي أُعلِن عنه خلال الدورة التاسعة والخمسين للمؤتمر العام،

(ب ب) وإذ يشدِّد على أنَّ استخدام القوى النووية يجب أن يقترن في جميع المراحل بالتزامات بتحقيق أعلى معايير الأمان والأمن طوال عمر محطات القوى وبالتنفيذ المتواصل لتلك الالتزامات، وبضمانات فعالة، بما يتسق مع التشريعات الوطنية للدول والالتزامات الدولية لكلٍّ منها، فضلاً عن الحاجة إلى تسوية قضايا التصرف في الوقود المستهلك والنفايات المشعة، والإخراج من الخدمة والاستصلاح بطريقة مأمونة ومستدامة، وإذ يؤكِّد الدور المهم الذي تؤديه العلوم والتكنولوجيا في التصدي المستمر لهذه التحديات، ولا سيما من خلال الابتكارات،

(ج ج) وإذ يُسلِّم بأنّ التصرف في الوقود المستهلك والنفايات المشعة ينبغي أن يتفادى فرض أعباء لا داعي لها على الأجيال المقبلة، وإذ يُسلِّم كذلك بأنه، بينما ينبغي لكل دولة، في حدود ما يتوافق مع أمان التصرف في تلك المواد، أن تتخلص من النفايات المشعة التي تنتجها، يجوز في أحوال معينة دعم التصرف المأمون والفعال في الوقود المستهلك والنفايات المشعة عن طريق عقد اتفاقات فيما بين الدول بشأن استخدام المرافق الكائنة في إحداها لفائدة جميع الدول،

(د د) وإذ يُسلِّم بأنَّ تزايد عدد المفاعلات المغلقة يزيد من الحاجة إلى جمع الخبرات ووضع أساليب وتقنيات مناسبة للإخراج من الخدمة والاستصلاح البيئي والتصرف في الأحجام الكبيرة من النفايات المشعة، بما في ذلك المياه الملوثة، الناتجة عن ممارسات موروثة وحوادث إشعاعية أو نووية،

(هـ هـ) وإذ يقرّ بالتقدم المحرز في مجال التخلص الجيولوجي العميق من الوقود النووي المستهلك أو النفايات القوية الإشعاع، وإذ يقرُّ كذلك بالأهمية الحيوية لإشراك السلطات الوطنية، ومنها الهيئات الرقابية، من أجل تعزيز مشاركة الجهات المعنية،

(و و) وإذ يُقر بالحاجة لأن تقيّم الدول الأعضاء وتدير الالتزامات المالية اللازمة لتخطيط وتنفيذ برامج التصرف في النفايات المشعة، بما في ذلك التخلص منها،

(ز ز) وإذ يشدِّد على أهمية معايير أمان الوكالة المتصلة بالتصرف في النفايات النووية والوقود المستهلك وأهمية التعاون الوطيد مع المنظمات الدولية،

(ح ح) وإذ يلاحظ خدمة الوكالة المتكاملة لاستعراض النظراء (خدمة أرتميس) المتعلقة بالتصرف في النفايات المشعة والوقود المستهلك، وبرامج الإخراج من الخدمة والاستصلاح،

(ط ط) وإذ يسلِّم بنجاح المحفل العلمي المعنون *"النفايات المشعة: التصدي للتحديات – تسخير العلم والتكنولوجيا لإيجاد حلول آمنة ومستدامة"* ، الذي نُظِّم خلال الدورة الثامنة والخمسين للمؤتمر العام وحضره أكثر من ٣٠٠ مشارك والذي أكَّد على الحاجة إلى وضع نهج شامل 'من المهد إلى اللحد' إزاء التصرف في النفايات المشعة، وإذ يرحِّب بتنظيم المؤتمر الدولي بشأن تطوير تنفيذ برامج الإخراج من الخدمة والاستصلاح البيئي على الصعيد العالمي، الذي سيُعقَد في مدريد في أيار/مايو ٢٠١٦،

(ي ي) وإذ يلاحظ تزايد عدد الطلبات الواردة من الدول الأعضاء للحصول على المشورة بشأن استكشاف موارد اليورانيوم وبشأن التعدين والمعالجة من أجل الإنتاج المأمون والآمن والفعال لليورانيوم مع تقليص الأثر البيئي إلى أدنى حدّ، وإذ يُقرُّ بأهمية المساعدة التي تقدمها الوكالة في هذا الميدان،

(ك ك) وإذ يرحِّب بإبرام اتفاق دولة مضيفة بين الوكالة وكازاخستان وإبرام اتفاق عبور بين الوكالة والاتحاد الروسي لدعم تنفيذ مصرف اليورانيوم الضعيف الإثراء لكي يكون بمثابة الملاذ الأخير لتوريد اليورانيوم لأغراض توليد القوى النووية،

(ل ل) وإذ يلاحظ أيضاً التحديات المتبقية التي تواجهها الأمانة في الجوانب الإدارية والمالية والقانونية والتقنية لمصرف اليورانيوم الضعيف الإثراء،

(م م) وإذ يلاحظ أيضاً سير عمل احتياطي اليورانيوم الضعيف الإثراء الكائن في أنغارسك بالاتحاد الروسي، المشتمل على ١٢٠ طنًا من اليورانيوم الضعيف الإثراء تحت إشراف الوكالة،

(ن ن) وإذ يدرك توفر إمدادات الوقود الأمريكية المضمونة، وهي مصرف يتضمن حوالي ٢٣٠ طناً من اليورانيوم الضعيف الإثراء، لمواجهة حالات تعطل الإمدادات في البلدان التي تنفذ برامج نووية مدنية سلمية،

(س س) وإذ يحيط علمًا بالوثيقة المعنونة *"استعراض التكنولوجيا النووية لعام ٢٠١٥"* (الوثيقة GC(59)/INF/2) وملاحقها التكميلية، وكذلك بالتقرير المعنون *"تعزيز أنشطة الوكالة المتعلّقة بالعلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها"* (الوثيقة GC(59)/5)، اللذين أعدتهما الأمانة،

(ع ع) وإذ يقرُّ بإمكانية إحراز تقدم في الاستخدام السلمي لطاقة الاندماج من خلال زيادة الجهود الدولية وبالتعاون النشط من جانب الدول الأعضاء والمنظمات المهتمة بالمشاريع المتصلة بالاندماج، مثل المفاعل التجريبي الحراري النووي الدولي، وإذ يلاحظ مؤتمر الوكالة للطاقة الاندماجية الثنائي السنوات الأخير الذي عُقِد في سانت بطرسبرغ،

١- يؤكّد أهمية دور الوكالة في تسهيل تطوير واستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، من خلال التعاون الدولي بين الدول الأعضاء المهتمة، بما في ذلك التطبيق المحدّد المتمثّل في توليد القوى الكهربائية، وفي مساعدة هذه الدول في ذلك الصدد، وفي تعزيز التعاون الدولي، وفي نشر معلومات متوازنةً توازناً جيداً للجمهور عن الطاقة النووية؛

٢- ويحيط علمًا بنجاح المؤتمرات الوزارية بشأن القوى النووية في القرن الحادي والعشرين، التي نظَّمتها الوكالة في باريس وبيجين وسانت بطرسبرغ، في الأعوام ٢٠٠٥ و٢٠٠٩ و٢٠١٣ على التوالي، ويرحِّب بعرض الإمارات العربية المتحدة استضافة مثل هذا المؤتمر الوزاري المقبل في عام ٢٠١٧ ويشجِّع الدول الأعضاء المهتمة بالمشاركة في هذه الفعالية الهامة؛

٣- ويشيد بالوكالة على المساعدة وخدمات الاستعراض التي تقدِّمها إلى البلدان التي تشرع في برامج جديدة للقوى النووية أو التي توسِّع هذه البرامج، ويشجِّع هذه البلدان على استخدام هذه المساعدة وخدمات الاستعراض هذه عند تخطيط وتقييم الجوانب الاقتصادية/الاجتماعية-الاقتصادية لبرامج الطاقة وتطوير بنيتها الأساسية الوطنية للقوى النووية وتحديد استراتيجيتها الطويلة الأجل للطاقة النووية المستدامة؛

٤- ويشيد كذلك بالأمانة على تعزيز إدارة المعارف النووية باعتبارها عنصرًا حيويًا في أي نظام إداري متكامل؛

٥- ويشجِّع قسم إرساء البنية الأساسية النووية على مواصلة أنشطته التي تشمل المساعدة التي تقدمها الوكالة إلى البلدان التي تشرع في برامج جديدة للقوى النووية، مثل بعثات *الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية*، ويرحِّب بنشر النسخة المنقَّحة من *"معالم تطوير بنية أساسية وطنية للقوى النووية"* (العدد NG-G-3.1 (Rev.1)) من سلسلة الطاقة النووية الصادرة عن الوكالة، ٢٠١٥)؛

٦- ويشجِّع الأمانة على القيام، بالتشاور مع الدول الأعضاء المهتمة، باستكشاف الحاجة إلى إقامة تعاون وثيق في مجال تطوير تكنولوجيا سلاسل المفاعلات المتقدمة عن طريق استضافة حلقة عمل بهدف النظر في إمكانية إطلاق مشروع جديد بشأن تقاسم المعلومات حول تطوير مفاعلات الجيل المقبل؛

٧- ويوصي بأن تواصل الأمانة، بالتشاور مع الدول الأعضاء المهتمة، القيام بأنشطة في مجالات التكنولوجيا النووية الابتكارية، بهدف تعزيز البنية الأساسية والأمان والأمن، وتدعيم العلوم والتكنولوجيا والهندسة وبناء القدرات عن طريق استغلال ما هو قائم وما هو مُخطط له من المرافق التجريبية ومفاعلات اختبار المواد، وكذلك تعزيز وضع أدوات متقدمة للنمذجة والمحاكاة والتحقق من صلاحيتها، وبهدف توطيد

الجهود الرامية إلى استحداث إطار رقابي متين ومنسَّق بما يتيح تسهيل العمل على ترخيص وتشييد وتشغيل تلك المفاعلات الابتكارية؛

٨- ويشجِّع الأمانة على مواصلة تحسين فهم الدول الأعضاء عند سعيها لتحديد النُهُج الممكنة لتمويل برامج الطاقة النووية، بما في ذلك التصرف في النفايات المشعة في بيئة مالية دولية متغيِّرة، ويشجِّع الدول الأعضاء المهتمة على العمل مع المؤسسات المالية ذات الصلة على معالجة المسائل المالية المتصلة بالأخذ بتصميم معزّز للأمان وبتكنولوجيات معزّزة خاصة بالقوى النووية؛

٩- ويطلب من الأمانة أن تواصل، بالتشاور مع الدول الأعضاء المهتمة، أنشطة الوكالة في مجالات العلوم والتكنولوجيا النووية لأغراض تطبيقات القوى النووية في الدول الأعضاء، بهدف تعزيز البنية الأساسية، بما فيها الأمان والأمن، وتدعيم العلوم والتكنولوجيا والهندسة، بما في ذلك بناء القدرات عبر استخدام مفاعلات البحوث القائمة؛

١٠- ويشجِّع الوكالة على مواصلة دعمها للدول الأعضاء المهتمة ببناء قدراتها الوطنية على تشغيل محطات القوى النووية والشروع في برامج قوى نووية جديدة؛

١١- ويشجِّع على وضع برامج ومبادرات مثل مبادرة بناء القدرات، وذلك بإقامة علاقة وثيقة مع الوكالة، من أجل تحسين وترويج إمكانيات جميع الدول الأعضاء في مجال التعليم والتدريب وتنمية الموارد البشرية وإقامة شبكات المعارف وإدارة المعارف؛

١٢- ويشجِّع الوكالة على مواصلة تنظيم حلقات العمل لبناء القدرات حول مواضيع حيوية متعلقة بالقوى النووية من أجل التوصل، بأسلوب متكامل، إلى فهم وتنفيذ متطلبات نظم الإدارة الفعالة لضمان أمان وفعالية واستدامة برامج القوى النووية؛

١٣- ويقرُّ بأهمية مشاريع التعاون التقني للوكالة، الرامية إلى مساعدة الدول الأعضاء على تحليل وتخطيط الطاقة، وعلى إرساء البنية الأساسية اللازمة لإدراج القوى النووية واستخدامها على نحو مأمون وآمن وفعال؛ ويشجِّع الدول الأعضاء المهتمة على النظر في الكيفية التي يمكن من خلالها أن تواصل إسهامها في هذا المجال عن طريق تعزيز تعاون الوكالة التقني مع البلدان النامية، ويلاحظ أهمية إشراك الجهات المعنية بفعالية في وضع أو توسيع برامج القوى النووية الجديدة؛

١٤- ويشجِّع الأمانة على تسهيل البرامج الفعالة في مجالات العلوم والتكنولوجيا النووية وتطبيقاتها المتصلة بالقوى النووية، بهدف تجميع القدرات العلمية والتكنولوجية للدول الأعضاء المهتمة ومواصلة تحسينها، وذلك من خلال التعاون ومن خلال أنشطة البحث والتطوير المنسقة؛

١٥- ويشدِّد على أهمية ضمان أعلى معايير الأمان والتأهب والتصدي للطوارئ وتحقيق الأمن وعدم الانتشار ووقاية البيئة، عند التخطيط للطاقة النووية ونشرها، بما في ذلك أنشطة القوى النووية وأنشطة دورة الوقود المتعلقة بها، وذلك على سبيل المثال من خلال الترويج لمنصة خاصة بالمجتمع النووي الدولي تتيح تبادل المعلومات باستمرار عن أنشطة البحث والتطوير التي تعالج قضايا الأمان، ومنها القضايا التي سلَّط حادث فوكوشيما دايتشي الضوء عليها، وكذلك تعزيز برامج البحث الطويلة الأجل لمعرفة الحوادث العنيفة وأنشطة الإخراج من الخدمة ذات الصلة؛

١٦- ويشجِّع الأمانة على مواصلة توطيد التعاون الإقليمي والدولي وإقامة الشبكات التي توسِّع نطاق الوصول إلى مفاعلات البحوث، مثل أوساط المستخدمين الدوليين؛

١٧- ويشجِّع الأمانة على إبلاغ الدول الأعضاء التي تفكِّر في إقامة أول مفاعل بحوث لها بفائدة مثل هذه المفاعلات وبالمسائل المتصلة بها من النواحي الاقتصادية، وحماية البيئة، والأمان والأمن والموثوقية ومقاومة الانتشار والتصرف في النفايات، وبالبدائل الدولية، ومساعدة صانعي القرارات، بناء على الطلب، على المضي في مشاريع مفاعلات جديدة بشكل منهجي واستناداً إلى خطط استراتيجية متينة وقائمة على الاستعمال؛

١٨- ويحثُّ الأمانة على مواصلة تقديم إرشادات بشأن جميع جوانب دورة عمر مفاعلات البحوث، بما في ذلك وضع برامج إدارة التقادم في كلٍّ من مفاعلات البحوث الجديدة والأقدم، لضمان إدخال تحسينات على الأمان والموثوقية باستمرار، واستدامة إمدادات الوقود واستكشاف خيارات التخلص فيما يتعلق بالتصرف في الوقود المستهلك والنفايات؛

١٩- ويشجِّع الأمانة على الترويج للمراكز الدولية القائمة على مفاعلات البحوث ويدعو الدول الأعضاء المهتمة إلى تقديم تعيينات، بغية إقامة شبكة شاملة تضم تقنيات مختلفة للتشغيل النووي في كل أنحاء العالم وبلغات مختلفة؛

٢٠- ويناشد الأمانة مواصلة دعم البرامج الدولية التي تعمل على تقليص الاستعمالات المدنية لليورانيوم الشديد الإثراء إلى أدنى حد، على سبيل المثال من خلال استحداث وقود يورانيوم منخفض الإثراء وعالي الكثافة وتأهيله لاستخدامه في مفاعلات البحوث، حيثما يكون التقليص مجدياً من الناحيتين التقنية والاقتصادية؛

٢١- ويرحِّب بجهود الأمانة في الاضطلاع بأنشطة تعزِّز قدرات الدول الأعضاء في مجال نمذجة سلوك الوقود النووي في ظروف الحوادث والتنبؤ بذلك السلوك وتحسين فهمه؛

٢٢- ويطلب من الأمانة أن تواصل وتعزّز جهودها المتعلقة بالقوى النووية ودورة الوقود والتصرف في النفايات المشعة، مع التركيز بصفة خاصة على المجالات التقنية التي هي في أمسّ الحاجة إلى التحسين وإحراز التقدّم وتعزيز التعاون الدولي؛

٢٣- ويشجِّع على إجراء مناقشات فيما بين الدول الأعضاء المهتمة حول وضع نُهُج متعددة الأطراف لدورة الوقود النووي، بما في ذلك وجود إمكانيات لإنشاء آليات لضمان إمدادات الوقود النووي من جهة، ومن جهة أخرى وجود مخططات محتملة بشأن المرحلة الختامية من دورة الوقود، مع التسليم بأنَّ أي مناقشة حول هذه المسائل ينبغي أن تجري بطريقة غير تمييزية وشاملة وشفافة وتحترم حقوق كل دولة عضو في تطوير قدراتها الوطنية؛

٢٤- ويشجِّع على التعاون الدولي في مجال التصرف المأمون في الوقود المستهلك والنفايات المشعة، فضلاً عن استكشاف نهُج متعددة الأطراف بشأن التخزين والتخلص؛

٢٥- ويشدِّد في هذا الصدد على أن التصرف المأمون في الوقود المستهلك، الذي يشمل بالنسبة لبعض البلدان إعادة المعالجة وإعادة التدوير، وكذلك التصرف المأمون في النفايات المشعة و/أو التخلّص المأمون منها، لهما أهمية كبيرة، لأغراض من بينها تحقيق التنمية المستدامة والمأمونة والآمنة للعلوم والتكنولوجيا النووية، بما في ذلك القوى النووية ولتجنب فرض أعباء لا مبرَّر لها على أجيال المستقبل؛

٢٦- ويشجِّع الأمانة على مواصلة إعداد أدلة الأمان والأدلة التقنية بشأن التصرف في كميات كبيرة من النفايات التي تنتج في أعقاب وقوع حادث نووي أو إشعاعي، وبشأن تنفيذ مشاريع الإخراج من الخدمة والاستصلاح البيئي بعد وقوع الحوادث؛

٢٧- ويشجِّع الأمانة على الترويج لمفهوم خدمة استعراض النظراء أرتميس، مع شرح فوائد هذه الخدمة كوسيلة لتشجيع الدول الأعضاء على دعوة استعراضات النظراء المذكورة حيثما كان ذلك مناسبًا؛

٢٨- ويشجِّع كذلك على تعزيز معايير أمان الوكالة وإقامة تعاون متين بين الوكالة والمنظمات الدولية، مثلاً من خلال قاعدة بيانات التصرف في النفايات المتاحة على الشبكة؛

٢٩- ويرحِّب بالجهود التي تبذلها الوكالة لتوفير معلومات أكثر تفصيلاً بشأن تصميم وتشييد وتشغيل وإغلاق منشآت التخلص من النفايات المشعة، وبذلك مساعدة الدول الأعضاء، بما فيها البلدان التي تستهل برامج للقوى النووية، على وضع وتنفيذ برامج تخلص ملائمة؛

٣٠- ويسلِّم بأهمية تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء المهتمة بإنتاج اليورانيوم على استحداث وصون أنشطة مستدامة من خلال التكنولوجيا والبنية الأساسية الملائمة وإشراك الجهات المعنية وتنمية الموارد البشرية الماهرة، ويشجِّع الوكالة على التعاون مع وكالة الطاقة النووية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لنشر الطبعة السادسة والعشرين من الكتاب الأحمر بشأن موارد اليورانيوم وإنتاجه والطلب عليه؛

٣١- ويرحب بمواصلة مبادرة الاستخدامات السلمية التي وضعتها الوكالة وجميع المساهمات التي أعلنت عنها الدول الأعضاء والمجموعات الإقليمية للدول، ويشجِّع الدول الأعضاء ومجموعات الدول التي هي في وضع يمكِّنها من المساهمة على أن تفعل ذلك؛

٣٢- ويطلب أن تُعطى الأولوية لتنفيذ إجراءات الأمانة المنصوص عليها في هذا القرار، رهناً بتوافر الموارد؛

٣٣- ويطلب من الأمانة أن تقدِّم إلى مجلس المحافظين حسب الاقتضاء وإلى المؤتمر العام في دورته الستين (٢٠١٦) تقريراً عن التطوّرات ذات الصلة بهذا القرار.

-٢
التواصل وتعاون الوكالة مع الوكالات الأخرى

إنَّ المؤتمر العام،

(أ) إذ يحيط علمًا بمساهمات الأمانة في المناقشات الدولية التي تتناول تغيّر المناخ العالمي، كمؤتمر الأطراف العشرين في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (مؤتمر الأطراف-٢٠)، الذي عُقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ في ليما، بيرو وفي الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ،

١- يطلب من الأمانة أن تواصل التعاون مع المبادرات الدولية مثل شبكة الأمم المتحدة المعنية بالطاقة، واستكشاف إمكانية التعاون مع مبادرة الطاقة المستدامة للجميع، مع التشديد على أهمية الاتصالات الشفافة الجارية حول مخاطر ومزايا القوى النووية في البلدان المشغِّلة والبلدان المستجدة؛

٢- ويشجِّع جهود الأمانة في توفير معلومات شاملة عن المساهمة المحتملة للطاقة النووية في التخفيف من تغير المناخ، قبل انعقاد مؤتمر الأطراف الحادي والعشرين في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (مؤتمر الأطراف-٢١)، المقرر عقده في باريس في عام ٢٠١٥، ويشجِّع الأمانة على العمل مباشرة مع الدول الأعضاء، بناء على طلبها، ومواصلة توسيع أنشطتها في هذه المجالات، بما في ذلك الاتفاق الخاص باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لما بعد عام ٢٠٢٠ والالتزامات الوطنية ذات الصلة بمعالجة تغير المناخ في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة الجديدة للأمم المتحدة والتي ستحدِّدها الجمعية العامة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥؛

٣- ويشجِّع الوكالة على التفكير في أن يكون هناك تمثيل رفيع المستوى في مؤتمر الأطراف-٢١ وفي المنتديات الدولية الكبرى الأخرى التي ستجري فيها مناقشات وتُتخذ فيها قرارات حول تغير المناخ وحول الدور المحتمل للقوى النووية.

-٣
تشغيل محطات القوى النووية القائمة

إنَّ المؤتمر العام،

(أ) إذ يشدِّد على الدور الجوهري الذي تؤديه الوكالة بصفتها محفلاً دولياً لتبادل المعلومات والخبرات بشأن تشغيل محطات القوى النووية والتحسين المستمر لهذا التبادل فيما بين الدول الأعضاء المهتمة، عن طريق جملة أمور منها محفل تعاون منظمات التشغيل النووي الذي يُعقد أثناء الدورات العادية للمؤتمر العام، في حين يُقر بكلٍّ من دور المنظمات الدولية مثل وكالة الطاقة النووية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وشبكات المشغِّلين المتعددة الجنسيات، مثل الرابطة العالمية للمشغلين النوويين، وبالحاجة إلى زيادة تعزيز التعاون بين الوكالة وهذه المنظمات،

١- وإذ يشدد على أهمية الموارد البشرية الوافية لضمان أمور من بينها التشغيل المأمون والآمن والرقابة الفعالة لبرامج القوى النووية، وإذ يلاحظ الحاجة المتزايدة على نطاق العالم للعاملين المدرَّبين؛

٢- وإذ يشجع الأمانة على تنظيم اجتماعات أو مؤتمرات دورية لمجموعات من المشغلين النوويين بغرض الترويج لتعزيز التواصل الشبكي، نظراً لأن تقاسم الخبرات في مجال تشغيل محطات القوى النووية يمثل أداة فعالة لتعزيز أمان المنظمات المشغلة وفعاليتها؛

٣- وإذ يقر بالاهتمام المتزايد ببرامج تمديد أعمار محطات القوى النووية، ويرجو من الأمانة أن تواصل دعمها للدول الأعضاء المهتمة من أجل تعزيز معارفها وخبراتها وقدراتها في مجال إدارة التقادم وإدارة أعمار المحطات؛

٤- وإذ يشجع الأمانة على القيام، من خلال تقديم الإرشادات، بتعميم أفضل الممارسات والخبرات فيما يتعلق بالقيادة والإدارة، بما يشمل الحاجة إلى الحفاظ على الهيكل التنظيمي الملائم حين تكون محطات القوى النووية في حالة إغلاق طويل الأمد، أو أثناء انتقالها إلى مرحلة الإخراج من الخدمة؛

٥- وإذ يشجع الأمانة على القيام، من خلال الوثائق التقنية والأدلة التقنية، بتحديد وترويج أفضل الممارسات والدروس المستفادة، فيما يتعلق بمسائل الاقتناء وسلسلة الإمداد، بما يشمل عمليات تقديم العطاءات وتقييم العقود، وكذلك دعم تقاسم الخبرات المتصلة بأنشطة مراقبة الجودة ورصد الجودة فيما يتعلق بعمليات التشييد وتصنيع المكونات والتعديلات النووية.

-٤

أنشطة الوكالة في مجال تطوير التكنولوجيا النووية الابتكارية

إنَّ المؤتمر العام،

(أ) إذ يذكِّر بقراراته السابقة بشأن أنشطة الوكالة في مجال تطوير التكنولوجيا النووية الابتكارية،

(ب) وإذ يدرك ضرورة التنمية المستدامة وما يمكن أن تساهم به القوى النوويّة في تلبية الاحتياجات المتنامية من الطاقة في القرن الواحد والعشرين،

(ج) وإذ يشير إلى الإعلان الصادر عن المؤتمر الوزاري للوكالة بشأن الأمان النووي، الذي عُقِد في حزيران/يونيه ٢٠١١ في فيينا، والذي يلاحظ دور التكنولوجيات الابتكارية في معالجة تحسين الأمان النووي، وهو ما أدى بدوره إلى الإجراء ١٢ من خطة عمل الوكالة بشأن الأمان النووي،

(د) وإذ يلاحظ التقدم المحرز في عدد من الدول الأعضاء بشأن تطوير تكنولوجيات نظم الطاقة النووية الابتكارية والإمكانات التقنيّة والاقتصادية العالية التي يتيحها التعاون الدولي في مجال تطوير تلك التكنولوجيات،

(هـ) وإذ يشير إلى التنامي المتزايد في عضوية مشروع الوكالة الدولي المعني بالمفاعلات النووية ودورات الوقود النووي الابتكارية (مشروع إنبرو)، الذي تم إطلاقه في عام ٢٠٠٠، حيث وصل عدد أعضائه إلى ٤٠ دولة من الدول الأعضاء في الوكالة فضلاً عن المفوضية الأوروبية،

(و) وإذ يلاحظ أيضاً أن الوكالة تعزز التعاون فيما بين الدول الأعضاء المهتمّة بشأن تكنولوجيات ونُهج ابتكارية مختارة في مجال القوى النووية من خلال مشاريع إنبرو التعاونية، والأفرقة العاملة التقنية التي تعمل على تيسير الابتكارات بشأن الخيارات المتصلة بالمفاعلات المتقدمة وبدورة الوقود النووي، والمشاريع البحثية المنسقة، وإذ يعترف بأن تنسيق الأنشطة المتصلة بمشروع إنبرو يتحقق من خلال برنامج الوكالة وميزانيتها وخطة عمل مشروع إنبرو،

(ز) وإذ يلاحظ أن خطة عمل مشروع إنبرو تحدِّد أنشطة في مجالات السيناريوهات العالمية والإقليمية للطاقة النووية وابتكارات في مجال التكنولوجيا النووية، وترتيبات مؤسسية، بما في ذلك مشاريع تعاونية رئيسية معيّنة من قبيل *تقييم مدى استدامة التفاعلات التآزرية للفريق الإقليمي المعني بالطاقة النووية، وخرائط الطريق للانتقال إلى نظم الطاقة النووية المستدامة عالمياً، ومشروع*

المؤشِّرات الرئيسية لنظم الطاقة النووية الابتكارية، وغير ذلك من المشاريع التعاونية بشأن مسائل ذات اهتمام متعلقة بالمفاعلات النووية الابتكارية وبمفاهيم وتصاميم دورات الوقود،

(ح) وإذ يلاحظ أن نطاق مشروع إنبرو يشمل أنشطة لدعم الدول الأعضاء المهتمّة بشأن وضع استراتيجيات وطنية طويلة المدى لطاقة نووية مستدامة وما يتصل بها من إجراءات صنع القرار بشأن نشر نظم الطاقة النووية، بما يشمل تقييمات نظم الطاقة النووية باستخدام منهجية إنبرو، ومحفل إنبرو للحوار، والتدريب الإقليمي على نمذجة نظم الطاقة النووية، بما في ذلك السيناريوهات التعاونية، وتقييم استدامتها باستخدام منهجية إنبرو،

(ط) وإذ يحيط علماً بالتقدم المحرز في أنشطة ومبادرات أخرى وطنية وثنائية ودولية، ومساهماتها في أعمال البحث والتطوير المشتركة بشأن النُهج الابتكارية إزاء نشر نظم الطاقة النووية وتشغيلها،

(ي) وإذ يقرّ بأن عدداً من الدول الأعضاء يعكف على تخطيط عمليات ترخيص وتشييد وتشغيل نماذج أولية من النظم النيوترونية السريعة الابتكارية والمفاعلات المرتفعة الحرارة الابتكارية أو عمليات إيضاح هذه النماذج عملياً خلال العقود القادمة، وإذ يلاحظ أن الأمانة تعمل على تعزيز هذه العملية من خلال إقامة محافل دولية لتبادل المعلومات، وبالتالي دعم الدول الأعضاء المهتمّة لتطوير تكنولوجيا ابتكارية يُراعى فيها تعزيز الأمان ومقاومة الانتشار والأداء الاقتصادي،

(ك) وإذ يلاحظ مع التقدير تقرير المدير العام بشأن أنشطة الوكالة في مجال تطوير التكنولوجيا النووية الابتكارية، الوارد في الوثيقة GOV/2015/39-GC(59)/5،

١- يثني على المدير العام والأمانة لما قاما به من أعمال استجابةً لقرارات المؤتمر العام ذات الصلة، ولا سيما النتائج التي تحققت حتى الآن في إطار مشروع إنبرو؛

٢- ويشدد على الدور المهم الذي يمكن للوكالة أن تؤديه في مساعدة الدول الأعضاء المهتمّة على وضع استراتيجيات وطنية طويلة الأجل للطاقة النووية، وعلى صنع القرارات بشأن نشر نظم الطاقة النووية المستدامة في الأجل الطويل من خلال إجراء تقييمات لنظم الطاقة النووية، على أساس منهجية إنبرو، وتحاليل سيناريوهات الطاقة النووية؛

٣- ويشجِّع الأمانة على النظر في المزيد من الفرص لتطوير وتنسيق ودمج الخدمات التي تقدمها إلى الدول الأعضاء، بما في ذلك التخطيط الواسع النطاق للطاقة والتخطيط الطويل المدى للطاقة النووية، والتحليل الاقتصادي والتقييمات التقنية-الاقتصادية، وتقييمات نظم الطاقة النووية، وتقييمات سيناريوهات الانتقال إلى نظم الطاقة النووية المستدامة، في جملة أمور باستخدام الإطار التحليلي الذي وضعه قسم مشروع إنبرو؛

٤- ويشجِّع الدول الأعضاء المهتمّة والأمانة، وبخاصة قسم مشروع إنبرو، على تطوير وتقييم مختلف السيناريوهات وخرائط الطريق المتصلة بالطاقة النووية، على أساس تعاون تآزري فيما بين البلدان المعنية، بما يمكن أن يؤدي إلى تطوير الطاقة النووية المستدامة في القرن الواحد والعشرين، والمساعدة على تحديد مسارات تعاونية تجاه هذا التطوير؛

٥- ويطلب إلى الأمانة تعزيز التعاون فيما بين الدول الأعضاء المهتمّة بتطوير نظم طاقة نووية ابتكارية ومستدامة عالمياً، ودعم العمل على إرساء آليات تعاون فعّالة لتبادل المعلومات بشأن الخبرات والممارسات الجيدة ذات الصلة؛

٦- ويشجع الأمانة على وضع مجموعات مؤشِّرات أساسية موجزة، بما يتوافق مع منهجية إنبرو، للتمحيص في تطبيق تحليل متعدد المعايير للقرارات بغية تطوير نُهُج تقييم مقارنة للنظر في المنافع والتكاليف المرتبطة بها والمخاطر المحتملة، فيما يتعلق بأداء نظم الطاقة النووية الذي يمكن تحقيقه باستخدام تكنولوجيات الطاقة النووية الابتكارية؛

٧- ويشجِّع الأمانة على النظر في دراسة نُهج تعاونية حيال المرحلة الختامية من دورة الوقود النووي مع التركيز على الدوافع ذات الصلة وكذلك على العوائق المؤسسية والاقتصادية والقانونية بما يكفل التعاون الفعّال فيما بين البلدان تجاه الاستخدام المستدام للطاقة النووية في المدى البعيد؛

٨- ويدعو الدول الأعضاء والأمانة، وبخاصة قسم مشروع إنبرو، إلى دراسة الدور الذي يمكن أن تؤديه الابتكارات التكنولوجية والمؤسسية في تحسين البنية الأساسية للقوى النووية، وتعزيز الأمان والأمن وعدم الانتشار في المجال النووي، وإلى تبادل المعلومات، بما في ذلك تبادلها من خلال محفل إنبرو للحوار؛

٩- ويدعو جميع الدول الأعضاء المهتمّة إلى الانضمام، تحت رعاية الوكالة، إلى أنشطة مشروع إنبرو بشأن دراسة قضايا نظم الطاقة النووية الابتكارية وكذلك الابتكارات المؤسسية والابتكارات في مجال البنى الأساسية، ولا سيما عن طريق مواصلة الدراسات التقييمية لنظم الطاقة هذه ولدورها في السيناريوهات الوطنية والإقليمية والعالمية من أجل زيادة استخدام الطاقة النووية، وأيضاً عن طريق تحديد المواضيع المشتركة ذات الاهتمام المتعلقة بمشاريع تعاونية محتملة،

١٠- ويشجع الأمانة على مواصلة جهودها المتصلة بالتعليم/التدريب عن بعد فيما يخص تطوير تكنولوجيا نووية ابتكارية للطلاب وموظفي الجامعات ومراكز البحوث، وعلى مواصلة تطوير أدوات داعمة لهذا النشاط الذي يدعم تأدية الخدمات للدول الأعضاء على نحو فعال.

١١- ويلاحظ ما تضطلع به مفاعلات البحوث من دور في دعم تطوير نظم الطاقة النووية الابتكارية؛

١٢- ويشجِّع الأمانة والدول الأعضاء المهتمّة على استكمال تنقيح منهجية إنبرو في ضوء حادث فوكوشيما داييتشي، مع مراعاة نتائج تقييمات نظم الطاقة النووية التي تُجرى في الدول الأعضاء، مع الإحاطة علماً بأدلَّة مشروع إنبرو المحدَّثة التي تتناول البنى الأساسية والاقتصاديات واستنفاد الموارد؛

١٣- ويقر بالجهود الجارية التي تبذلها الأمانة والدول الأعضاء المهتمة لإجراء دراسات حالة شاملة عن نشر المفاعلات النمطية الصغيرة التي تعمل بوقود مصنَّع باعتبار ذلك استمراراً للدراسة الأولية التي تم نشرها عن محطات القوى النووية المحمولة؛

١٤- ويوصي بأن تواصل الأمانة استكشاف فرص التآزر بين أنشطة الوكالة (بما فيها أنشطة مشروع إنبرو) والأنشطة التي تُنفَّذ في إطار مبادرات دولية أخرى في المجالات المتصلة بالتعاون الدولي في الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، والأمان، ومقاومة الانتشار وغيرها من المسائل المتصلة بالأمن، ويدعم، على وجه الخصوص، التعاون فيما بين مشروع إنبرو، والأفرقة العاملة التقنية المختصة، وسائر المنظمات التابعة للأمم

المتحدة، والمحفل الدولي للجيل الرابع من المفاعلات، والإطار الدولي للتعاون في مجال الطاقة النووية، والمبادرة الصناعية النووية المستدامة الأوروبية فيما يتصل بنظم الطاقة النووية الابتكارية والمتقدمة؛

١٥- ويدعو الدول الأعضاء المهتمّة التي لم تنضم بعدُ إلى مشروع إنبرو إلى النظر في الانضمام إليه، وإلى المساهمة في أنشطة التكنولوجيا النووية الابتكارية، وذلك عن طريق توفير المعلومات العلمية والتقنية أو الدعم المالي أو توفير الخبراء التقنيين وغيرهم من الخبراء ذوي الصلة وعن طريق المساهمة في مشاريع تعاونية مشتركة بشأن نظم الطاقة النووية الابتكارية؛

١٦- ويرحب بالمشاريع البحثية المنسقة التي أطلقتها الأمانة بعد حادث فوكوشيما داييتشي لمعالجة الإجراءات التي تتطلب دعماً فيما يتصل بالبحث والتطوير لخطة عمل الوكالة بشأن الأمان النووي؛

١٧- ويشجع أنشطة الوكالة المتعلقة بدورة الوقود النووي المتقدّمة المتصلة بالمفاعلات السريعة بغية التقليل المحتمل لعبء النفايات؛

١٨- ويشجع الأمانة على أن تستمر، من خلال توحيد الموارد المتاحة وما تقدِّمه الدول الأعضاء المهتمّة من مساعدة، في توفير التدريب المنتظم وعقد حلقات عمل بشأن التكنولوجيات النووية الابتكارية وما تنطوي عليه من أسس العلوم والتكنولوجيا من أجل تبادل المعارف والخبرات في مجال نظم الطاقة النووية الابتكارية المستدامة عالمياً؛

١٩- ويدعو الأمانة والدول الأعضاء التي يمكّنها وضعها من ذلك إلى دراسة تكنولوجيات المفاعلات ودورات الوقود الجديدة التي تنطوي على تحسين استخدام الموارد الطبيعية وتعزيز مقاومة الانتشار، بما في ذلك التكنولوجيات اللازمة من أجل إعادة تدوير الوقود المستهلك واستخدامه في مفاعلات متقدِّمة في ظل ضوابط ملائمة والتخلُّص الطويل الأجل من مواد النفايات المتبقية، مع مراعاة جملة أمور منها العوامل الاقتصادية والمتعلقة بالأمان والأمن؛

٢٠- ويوصي الأمانة بأن تواصل، بالتشاور مع الدول الأعضاء المهتمّة، القيام بأنشطة في مجالات التكنولوجيات النووية الابتكارية، من قبيل دورات الوقود البديل (مثل الثوريوم واليورانيوم المعاد تدويره) ونظم الجيل الرابع بما في ذلك النظم النيوترونية السريعة والمفاعلات النووية الفائقة الحرجية المبرّدة بالماء والمرتفعة الحرارة، بهدف تقوية البنى الأساسية والأمان والأمن، وتعزيز العلوم والتكنولوجيا والهندسة وبناء القدرات عن طريق استغلال المرافق التجريبية ومفاعلات اختبار المواد القائمة والمخططة، وبهدف تقوية الجهود الرامية إلى استحداث إطار رقابي وافٍ بالمراد ومتوائم بما يتيح تيسير العمل على ترخيص وتشييد وتشغيل تلك المفاعلات الابتكارية؛

٢١- ويرحب بالأموال الخارجة عن الميزانية المقدمة للأمانة كي تضطلع بأنشطتها لتطوير التكنولوجيا النووية الابتكارية، ويشجع الدول الأعضاء التي يتيح لها وضعها ذلك على أن تنظر في الكيفية التي يمكن أن تواصل بها الإسهام في عمل الأمانة في هذا المجال؛

٢٢- ويرجو من المدير العام أن يقدِّم تقريراً عن التقدُّم المحرز في تنفيذ هذا القرار إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته العادية الستين (٢٠١٦)، في إطار بند ملائم في جدول الأعمال.

-٥

نـُهُج لدعم تطوير البنى الأساسية للقوى النووية

إنَّ المؤتمر العام،

(أ) إذ يقر بأن تطوير وتنفيذ بنية أساسية ملائمة لدعم نجاح الأخذ بالقوى النووية واستخدامها المأمون والآمن والفعال هو قضية ذات أهمية كبيرة، ولاسيما للبلدان التي تنظر في الأخذ بالقوى النووية وتخطط لذلك،

(ب) وإذ يذكّر بقراراته السابقة بشأن نـُهُج دعم تطوير البنى الأساسية للقوى النووية،

(ج) وإذ يشدد على أن المسؤولية الرئيسية عن الأمان والأمن النوويين تقع على عاتق الدول ووكالاتها الرقابية والجهات المرخص لها والمنظمات المشغلة بغية تحقيق حماية الجمهور والبيئة، وعلى أن وجود بنية أساسية راسخة أمر لازم للوفاء بهذه المسؤولية،

(د) وإذ يشجع الأمانة على توفير دعم أقوى لضمان أن يكون المالك/المشغل واسع الاطلاع، وفقاً للتعريف الذي قدمته الوكالة خلال حلقة العمل التي عُقِدت عام ٢٠١٢ في باريس،

(هـ) وإذ يثني على ما تبذله الأمانة من جهود لتوفير الدعم في مجالات تنمية الموارد البشرية، وهو أمر ما زال يكتسي أولوية عالية بالنسبة للدول الأعضاء التي تنظر في الأخذ بالقوى النووية وتخطط لذلك من خلال تقييم الاحتياجات المتصلة بالبنى الأساسية، مع مراعاة ما يتصل بذلك من اعتبارات اقتصادية واجتماعية وتتعلق بالسياسات، من أجل دعم الاستخدام المأمون والآمن والكفء للقوى النووية، وإذ يلاحظ ما تقوم به الوكالة في هذا المجال من أنشطة متزايدة، وفقاً لطلبات الدول الأعضاء،

(و) وإذ يلاحظ ما تبذله الأمانة من جهود لتوفير الدعم في مجال إشراك الجهات المعنية الذي ما زال يكتسي أهمية قصوى بالنسبة للدول الأعضاء التي تنظر في الأخذ بالقوى النووية وتخطط لذلك،

(ز) وإذ يسلم بما لبعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية التي توفدها الوكالة، والتي توفر تقييمات الخبراء والنظراء، من قيمة ثابتة في مساعدة الدول الأعضاء التي تطلب تلك البعثات على تحديد حالة تطوير بُناها الأساسية النووية واحتياجاتها،

(ح) وإذ يرحب ببعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية التي تم إيفادها في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٥ إلى تركيا والأردن ونيجيريا وكينيا، ويرحب كذلك ببعثة المتابعة للاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية الموفدة إلى فييت نام، ويلاحظ أن البلدان الإضافية التي تفكر في توسيع نطاق برامجها الخاصة بالقوى النووية تنظر في طلب استضافة بعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية،

(ط) وإذ يرحِّب أيضًا بوضع خطط العمل المتكاملة التي تُتيح إطارًا تشغيليًا لتقديم المساعدة التي توفرها الوكالة دعمًا للبرامج النووية الوطنية، بما يُيسِّر تحقيق المستوى الأمثل للمساعدة التي تقدمها الوكالة للبلدان التي تستهل مجال القوى النووية،

(ي) وإذ يلاحظ نشر تقارير وثائق سلسلة الطاقة النووية الصادرة عن الوكالة وتنظيم طائفة واسعة من المؤتمرات والاجتماعات وحلقات العمل التقنية بشأن مواضيع تتعلق بتطوير البنى الأساسية،

(ك) وإذ يُسلِّم بأن مدرسة إدارة الطاقة النووية والدورات التدريبية الأخرى بشأن الإدارة والقيادة وإدارة التشييد، وبرامج التوجيه المنفّذة برعاية الوكالة، في الصين والجمهورية التشيكية وفرنسا وجمهورية كوريا والاتحاد الروسي والسويد والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية، ولا سيما إنشاء *برنامج تعليم القيادة في المجال النووي* في معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا، تشكل منصّات فعّالة لتطوير القيادة،

(ل) وإذ يُسلِّم بالمؤتمر الإقليمي الثالث حول الطاقة والقوى النووية في أفريقيا، الذي تم تنظيمه بمشاركة الوكالة والإطار الدولي للتعاون في مجال الطاقة النووية في مومباسا، بكينيا في نيسان/أبريل ٢٠١٥،

(م) وإذ يلاحظ الجهود المشتركة لقسم إرساء البنية الأساسية النووية والمشروع الدولي المعني بالمفاعلات النووية ودورات الوقود النووي الابتكارية في تطوير نُهج لبنى أساسية ابتكارية لنظم الطاقة النووية المقبلة،

(ن) وإذ يثني على الفريق العامل التقني المعني بالبنية الأساسية للقوى النووية الذي يقدم للوكالة إرشادات بشأن النُهُج والاستراتيجيات والسياسات وإجراءات التنفيذ المتبعة لأجل إنشاء برنامج وطني للقوى النووية،

(س) وإذ يُسلِّم بأهمية تشجيع التخطيط الفعال للقوى العاملة وتوسيع برامج القوى النووية، على نطاق العالم، وبالحاجة المتزايدة للعاملين المدرَّبين،

(ع) وإذ يحيط علماً بالمبادرات الدولية الأخرى التي تركّز على دعم تطوير البنى الأساسية،

١- يُثني على المدير العام وعلى الأمانة لجهودهما المبذولة في تنفيذ القرار GC(55)/RES/12.B.4 على النحو المبيّن في الوثيقة GC(57)/9، ويرحب بمنشور الأمانة الصادر أخيراً الذي يوفر إرشادات هامة من قبيل التنقيح المدخل على *"المعالم البارزة لتطوير بنية أساسية وطنية للقوى النووية"* الذي تطلّب تنقيحه العديد من المشاورات بين أكثر من ١٥٠ مساهماً من العديد من الدول الأعضاء، وفي هذا السياق حقَّق الاتساق بين المنشورات ذات الصلة المتعلقة بالبنية الأساسية للقوى النووية والمنتجات المتعددة الوسائط (المواقع الإلكترونية، ووحدات التعلم الإلكتروني، وما إلى ذلك)؛

٢- ويشجع الأمانة على تيسير مشاركة دولية واسعة في جميع الاجتماعات التقنية وحلقات العمل والدورات التدريبية والمؤتمرات حول تطوير البنية الأساسية النووية التي ترعاها الدول الأعضاء من خلال مساهمات عينية؛

٣- ويشجع الدول الأعضاء على ضمان وضع الأُطر التشريعية والرقابية الملائمة التي تعتبر ضرورية للأخذ المأمون بالقوى النووية؛

٤- ويشجع الدول الأعضاء التي تستهل برنامج قوى نووية على دعوة بعثة استعراض متكامل للبنية الأساسية النووية وبعثات استعراض النظراء ذات الصلة، بما في ذلك استعراضات أمان تصاميم المواقع، قبل إدخال أول محطة قوى نووية في الخدمة، وإتاحة الاطلاع على تقارير بعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية الموفدة إليها لترويج الشفافية وتقاسم أفضل الممارسات؛

٥- ويلاحظ إنشاء الأمانة قسم إرساء البنية الأساسية النووية والتنسيق الداخلي الذي تقوم به الأمانة والنهج الشمولي الذي تتبعه إزاء تطوير البنى الأساسية النووية، ويشجع الأمانة على تعزيز وتكييف ما تقدمه من خدمات للبلدان التي تستهل برامج جديدة للقوى النووية، مع مراعاة نتائج عمليات تقييم متطلبات البنى الأساسية مثل نواتج بعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية؛

٦- ويدعو الدول الأعضاء إلى الاستفادة من بعثات المتابعة للاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية لتقييم التقدم المحرز في هذا الشأن وتحديد ما إذا كان قد تم تنفيذ التوصيات والمقترحات بنجاح؛

٧- ويرجو من الأمانة أن تواصل الاستفادة من الدروس المستخلصة من بعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية، وأن تعزز فعالية الأنشطة التي تضطلع بها؛

٨- ويشجع الدول الأعضاء على وضع خطط عمل لتنفيذ التوصيات والمقترحات المقدمة من قبل بعثة الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية، ويحيط علماً بأنه سيتم عقد اجتماع تقني حول الدروس المستفادة من بعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥؛

٩- ويشجِّع الأمانة على استكمال تطوير المرحلة ٣ (قبل الإدخال في الخدمة) من بعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية، مع مراعاة التآزر مع خدمات الاستعراض الأخرى التي توفِّرها الوكالة؛

١٠- ويرحِّب بوضع فهرس الخدمات كأداة مفيدة لمساعدة الدول الأعضاء على تخطيط التعاون التقني وخدمات المساعدة الأخرى؛

١١- ويرحب بما تبذله الأمانة من جهود لإعداد سلسلة من وحدات التعلم الإلكتروني النمطية، استناداً إلى القضايا الـ١٩ المتعلقة بالبنية الأساسية التي تم تحديدها في نهج المعالم المرحلية البارزة للوكالة، والتي تم فعلاً نشر ١٢ منها على الإنترنت، مما يدعم بناء القدرات في البلدان التي تستهل برامج للقوى النووية والبلدان التي توسِّع برامجها النووية على السواء؛

١٢- ويشجِّع الأمانة على مواصلة تقديم التدريب فيما يتعلق بتطوير مفهوم 'العميل المُطَّلع'؛

١٣- ويدعو جميع الدول الأعضاء التي تفكِّر في الأخذ بالقوى النووية أو تخطط للأخذ بها أو توسيعها إلى أن تقدِّم، حسب الاقتضاء، المعلومات و/أو الموارد لتمكين الوكالة من استخدام المجموعة الكاملة لأدواتها في دعم تطوير البنى الأساسية النووية؛

١٤- ويحيط علمًا بتعاون الأمانة مع الإطار الدولي للتعاون في مجال الطاقة النووية على استحداث أداة لنمذجة تخطيط القوى العاملة للبلدان التي تستهل برامج قوى نووية؛

١٥- ويطلب إلى الأمانة أن تيسر، حسب الاقتضاء، 'التنسيق السلس' بين الدول الأعضاء من أجل زيادة كفاءة تنفيذ المساعدة المتعددة الأطراف والثنائية المقدمة إلى البلدان التي تنظر في الأخذ بالقوى النووية أو تخطط للأخذ بها أو التوسّع فيها؛

١٦- ويرحب بالأنشطة التي تضطلع بها الدول الأعضاء، فردياً وجماعياً، للتعاون على أساس طوعي في مجال تطوير البنى الأساسية النووية، ويشجِّع على زيادة هذا التعاون؛

١٧- ويشجع ما تضطلع به الأمانة من أنشطة لتعزيز الحوار بين البلدان التي تستهل حديثاً برامج للقوى النووية والبلدان التي تقوم بتوسيع برامجها؛

١٨- ويرحب بالأموال الخارجة عن الميزانية المقدمة للأمانة كي تضطلع بأنشطتها لدعم الدول الأعضاء على تطوير البنى الأساسية، ويشجع الدول الأعضاء التي يتيح لها وضعها أن تنظر في الكيفية التي يمكن أن تواصل بها إسهامها في العمل الذي تضطلع به الأمانة في هذا المجال على القيام بذلك؛

١٩- ويرجو من المدير العام أن يقدِّم تقريراً عن التقدُّم المحرز في تنفيذ هذا القرار إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته العادية الستين (٢٠١٦)، في إطار بند ملائم في جدول الأعمال.

-٦

تطوير ونشر المفاعلات النووية الصغيرة والمتوسطة الحجم

إنَّ المؤتمر العام،

(أ) إذ يذكِّر بقراراته السابقة بشأن تطوير ونشر المفاعلات النووية الصغيرة والمتوسطة الحجم،

(ب) وإذ يلاحظ أن لدى الوكالة مشروعاً مخصّصاً، لدعم المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم أو المفاعلات النمطية، يُبرِز إمكاناتها كخيار لتحسين توفّر الطاقة وأمن الإمداد بالطاقة في كل من البلدان التي هي قيد توسيع نطاق هذا المجال أو التي هي قيد الأخذ به ولمعالجة المسائل في كل من مجالات الاقتصاد وحماية البيئة والأمان والأمن والموثوقية ومقاومة الانتشار والتصرف في النفايات.

(ج) وإذ يدرك الأنشطة التي تجري في بعض الدول الأعضاء، المتعلقة بتطوير ونشر المفاعلات النمطية الصغيرة، التي تنتج القوى الكهربائية بنسبة تصل إلى ٣٠٠ ميغاواط (كهربائي)، التي يمكن تصنيعها في شكل وحدات في مصنع ونقلها إلى مرافق لتركيبها.

(د) وإذ يدرك أيضاً العمل الذي يقوم به الإطار الدولي للتعاون في مجال الطاقة النووية فيما يتعلق بالمفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم، لا سيما ضمن حلقة العمل التي نظمها في حزيران/يونيه ٢٠١٤ عن مسائل ونُهج النشر العملي، بمشاركة الوكالة، وتوفر تقرير عن حلقة العمل المذكورة على الموقع الشبكي (www.ifnec.org)،

(هـ) وإذ يُسلِّم بأنَّ المفاعلات الأصغر حجمًا يمكن أن تكون أنسب للشبكات الكهربائية الصغيرة في العديد من البلدان النامية ذات البنى الأساسية الأقل تطورًا، وأنها بالنسبة لبعض البلدان المتقدِّمة يمكن أن تكون أحد السبل للاستعاضة عن مصادر القوى البالية أو المتقادمة أو التي تطلق كميات كبيرة من

الكربون، ولكن يعترف بأنَّ تحديد حجم المفاعلات النووية هو قرار وطني تتَّخذه كل دولة عضو على أساس احتياجاتها الذاتية وحجم شبكتها الكهربائية،

(و) وإذ يلاحظ أن المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم يمكن أن تؤدي دوراً هاماً في نظم التوليد المشترك من قبيل نظم تدفئة الأحياء السكنية وتحلية المياه وإنتاج الهيدروجين في المستقبل، وإمكانياتها فيما يتعلق بنظم الطاقة الابتكارية،

(ز) وإذ يعترف بأن الأمانة نشرت في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٤ التقارير التالية ضمن سلسلة الطاقة النووية *"نُهج لتقييم المنافسة الاقتصادية للمفاعلات الصغيرة المتوسطة الحجم"* (العدد NP-T-3.7) و*"الخيارات الكفيلة بتعزيز مقاومة الانتشار في المفاعلات الابتكارية الصغيرة والمتوسطة الحجم"* (العدد NP-T-1.11)، والوثيقة التقنية التالية *"التقدم المحرز بشأن منهجيات تقييم موثوقية نظم الأمان الخامل في المفاعلات المتقدمة" (الوثيقة التقنية الصادرة عن الوكالة-١٧٥٢)*، وكُتيّب تقني بعنوان *"أوجه التقدم المحرز في تطورات تكنولوجيا المفاعلات النمطية الصغيرة – ملحق تكميلي لنظام الوكالة للمعلومات الخاصة بالمفاعلات المتقدمة"* ، وإذ يتطلع إلى *التقرير المقبل* ضمن سلسلة الطاقة النووية بعنوان *"الأجهزة ونظم التحكم للمفاعلات النمطية الصغيرة المتقدمة"*

(ح) وإذ يلاحظ نتائج محفل إنبرو السادس للتحاور فيما يخص *"استدامة الطاقة النووية في العالم: المسائل المرتبطة بترخيص وأمان المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم"* والاجتماع المعني بـ*"إدراج الدروس المستفادة من حادث فوكوشيما دايتشي في تقييم تكنولوجيا المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم لتصميم نظم أمان مطوَّرة هندسياً"* والاتفاق اللاحق قصد تنظيم محفل للرقابيين المعنيين بالمفاعلات النمطية الصغيرة على أساس تجريبي كل سنتين والاجتماع الأول للمحفل الذي عُقد في آذار/مارس ٢٠١٥،

(ط) وإذ يسلّم بالدور الذي يمكن أن تؤديه التكنولوجيات الابتكارية في تطوير المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم، وإذ يلاحظ المبادرة الجديدة الصادرة عن مشروع إنبرو بشأن مشروع تعاوني بعنوان *"دراسة حالة لمشروع إنبرو لنشر مفاعل نووي نمطي صغير يوقد من مصنع"* ،

(ي) وإذ يلاحظ مع التقدير تقرير المدير العام المعنون *"تطوير ونشر المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم"، بما في ذلك المفاعلات النمطية الصغيرة"* المرفق بالوثيقة GC(59)/5،

١- يثني على المدير العام والأمانة لما قاما به من أعمال استجابة لقرارات المؤتمر العام السابقة ذات الصلة؛

٢- ويشجِّع الأمانة على مواصلة اتِّخاذ تدابير ملائمة لمساعدة الدول الأعضاء، لاسيما البلدان النامية، الضالعة في عملية الإجراءات التحضيرية المتعلقة بالمشاريع الإيضاحية، والتشجيع على تطوير مفاعلات صغيرة ومتوسطة الحجم تتَّسم بالأمان والأمن والجدوى الاقتصادية ولها قدرة معزَّزة على مقاومة الانتشار؛

٣- ويدعو الأمانة أن تواصل تعزيز التبادل الدولي الفعال للمعلومات حول الخيارات المتعلقة بالمفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم المتاحة دولياً للنشر وحول مواضيع معيَّنة مثل خرائط الطريق المتعلقة بالتكنولوجيا لتطوير ونشر المفاعلات المذكورة، ومتطلبات البنية الأساسية للبلدان المستهلة لبرامج جديدة للقوى النووية،

والأداء التشغيلي، وإمكانية الصيانة، والأمان والأمن، والتصرف في النفايات، وإمكانية التشييد، والاقتصاديات، ومقاومة الانتشار، وذلك عن طريق تنظيم اجتماعات وحلقات عمل تقنية، حسب الاقتضاء، وأن تعد التقارير المرحلية والتقنية ذات الصلة؛

٤- ويدعو الأمانة والدول الأعضاء التي هي في وضع يمكّنها من أن تعرض مفاعلات صغيرة ومتوسطة الحجم بهدف تعزيز التعاون الدولي في مجال الاضطلاع بدراسات عن الآثار الاجتماعية والاقتصادية المترتّبة على نشر المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم في البلدان النامية؛

٥- ويشجّع الأمانة على أن تواصل مشاوراتها وتواصلها مع الدول الأعضاء المهتمة، والمنظّمات المختصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية، والهيئات الإنمائية الإقليمية، وغيرها من المنظمات ذات الصلة، بشأن إسداء المشورة حول تطوير ونشر المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم؛

٦- ويشجّع الأمانة على مواصلة العمل بشأن تحديد مؤشرات أداء الأمان وقابلية التشغيل والصيانة والتشييد من أجل مساعدة البلدان على تقييم تكنولوجيات المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم المتقدمة، ووضع إرشادات لتنفيذ تكنولوجيا المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم، ويتطلّع إلى التقارير القادمة بشأن تعزيز أمن إمدادات الطاقة والنُهُج المتبعة في تقييم الأثر البيئي؛

٧- ويشجع أيضاً الأمانة على مواصلة تقديم الإرشادات لإجراء استعراضات رقابية للمفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم من مختلف التصاميم؛

٨- ويشجع الأمانة على توطيد التعاون فيما بين الدول الأعضاء المهتمة بهدف تسهيل ترخيص المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم؛

٩- ويشجّع الأمانة على تسهيل بناء القدرات في البلدان المستجدة فيما يتعلق بتقييم تكنولوجيا المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم؛

١٠- ويشجّع الأمانة على استكمال نشر تقريري سلسلة الطاقة النووية المعنونين مؤقتاً *"خريطة الطريق المتعلقة بالتكنولوجيا لنشر المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم" وحالة تقييم الأثر البيئي لنشر المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم"*، والوثيقة التقنية المعنونة مؤقتاً *"خيارات تعزيز أمن إمدادات الطاقة باستخدام نظم الطاقة الهجينة باستخدام المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم – تحقيق أوجه التآزر بين الطاقة النووية والطاقة المتجدّدة" و"اعتبارات لتحسين تصميم الدفاع في العمق وقابلية تشغيل المفاعلات النمطية الصغيرة المبرّدة بالماء في سياق التصدي للمخاطر الطبيعية الشديدة"*، التي تساهم في تنفيذ البند ١٢ من خطة عمل الوكالة بشأن الأمان النووي فيما يتعلق بالاستخدام الفعّال للبحث والتطوير؛

١١- ويشجّع الأمانة على مواصلة أنشطة المشروع المموَّل من الميزانية العادية المعنون *"التكنولوجيات والقضايا المشتركة المتعلقة بالمفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم"* الذي يتناول تطوير التكنولوجيات التمكينية الرئيسية وكذلك تسوية القضايا الرئيسية المتعلقة بالبنية الأساسية للمفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم الابتكارية من مختلف الأنواع، والمكمِّل لمشروع إنبرو؛

١٢- ويدعو المدير العام إلى حشد أموال كافية من مصادر خارجة عن الميزانية من أجل المساهمة في تنفيذ جميع أنشطة الوكالة المتعلقة بتقاسم الخبرات في مجالي التشييد والتشغيل لتطوير ونشر المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم؛

١٣- ويرجو من المدير العام أن يواصل تقديم تقارير عما يلي:

'١' حالة البرنامج الذي استُهلَّ لمساعدة البلدان النامية المهتمة بالمفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم،

'٢' والتقدُّم المُحرز في بحوث وتطوير المفاعلات الصغيرة والمتوسطة الحجم وإيضاحها عملياً ونشرها في الدول الأعضاء المهتمة التي تعتزم الأخذ بهذه المفاعلات،

'٣' والتقدُّم المُحرز في تنفيذ هذا القرار؛ وذلك إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته العادية الواحدة والستين (٢٠١٧)، في إطار بند ملائم في جدول الأعمال.